

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

# لسد المشارع

فى الرد على  
من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

الشيخ الإمام تاج الشريعة العلامة المفتى  
محمد أختار رضا القادري الأزهرى  
مفتى الديار الهندية

المنهج  
النشرى للمؤلف

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعين، ونستغفره، ونؤمن به، ونتوكل عليه  
ونعوذ بالله من شرور أن فسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل  
له، ومن يضلله فلا هادى له، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له،  
وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق، وأشهد  
أن خير الهدى هداه، وهو الهادى إلى مولاه، والهدى هداه، ليس لأحد  
طريق غيره ولا سبب سواه، والخلق بحاجة إليه فى الوجود والبقاء،  
والتدرج فى مدارج الارتقاء، والاندراج فى أهل الصفاء، والانخراط فى  
سلك أهل الوصول والثبات على الصراط، فالكل عدم لولاه.

يارب صل وسلم دائما على سيدنا محمد نبى الرحمة والنعمة  
المهداة، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فقد اطلعت على هذه الفتيا الناقصة القائلة «تضح لنا من النظر فى  
هذه النصوص القطعية الواضحة أن القول.... بأن الدين لا يحتاج إلى أحد  
حتى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم قول صحيح ثابت فى  
الكتاب والسنة...» الخ. وإذ قد وصلت إلينا هذه الفتيا ناقصة كما أسلفنا لم

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

يتأت لنا النظر فيما قدم محرر هذه الفتيا من نصوص الكتاب والسنة التى من أجلها ادعى هذا الدعى أنه قد اتضح له ما زعمه من المدعى .

ووددت لو وقفت على الفتيا بتامها، ونظرت فيما أبدى من النصوص، وأجبت عما بنى عليها بالخصوص .

على أنه لا ينعنى نقصانها من الرد على هذا المدعى، فها أنا ذا أردّ على بقية كلامه، وأخذ فى تزيف مرامه .

وبالله استعين هو حسبى و نعم المعين .

أختر رضا خان القادري الأزهرى

عنوان ما وصل إلينا من الفتوى

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

قوله: «الدين لا يحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم قول صحيح ثابت فى الكتاب والسنة»

أقول: هذه دعوى ما عليها بيّنة ولاهى مبرهنة، وزعمه أنه قول صحيح ثابت دعوى باللسان، بل هو محض البهتان، وهدم لأساس الدين، وسوء أدب مع أصل الإيـمان والدين، سيدنا محمد الصادق الأمين، وقطع للوسيلة، ومن أجلها.

احتال هذا القائل، واتخذ الدين حيلة، وما درى المسكين أنه لولا نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لما وجد الإيـمان ولا الدين، هذا القائل يشعر أنه يكفى المرء أن يقول لا إله إلا الله، ويُجَيِّل إليه أنه يُسَلِّم وَيَسَلِّم، وأنى يكفى للمرء الإسلام وأين السلامة؟! حتى إلى لم يضم إلى كلمة لا إله إلا الله محمداً رسول الله، فإذا قالها فاز بالإسلام وحاز السلام.

فلا إله إلا الله محمد رسول الله كلمتان مقترنان لا يفترقان، ومحمد رسول الله، له دخل -أى دخل- فى الإيـمان، فما لم تضمّ هذه الأخرى إلى تلك الأولى لم يصحّ إقرار المرء بالتوحيد، ولم يعدّ المرء مؤمناً بالملك المجيد، والإيـمان دين بل روح الدين وقوامه، وهو - كما تقرر فى أصول الدين - تصديق: بالجنان وإقرار باللسان، فلا بد أن يطاوع اللسان الجنان، وبه يعدّ المرء متكلماً بكلمة التقوى ويكون من أهلها، وإن لم يطاوع القلب اللسان لم

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع  
يصح إقرار الإنسان، ولم يتأتى له الإذعان لتكذيب الباطن الظاهراً، وهو  
الذى يجلب على المرء سوء السيرة فى الأول والحرمان فى الآخر.

ولذلك نرى القرآن يقول فى أمثال هؤلاء المؤمنين باللسان: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(1)</sup>. ويقول الملك الحق المبين فى موضع آخر فى أمثال هؤلاء الشائين ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

هل تأمل كاتب هذه الفتيا فى حين من الأحيان لما ذا استحق هؤلاء المنافقون هذا الذم؟ ولما ذا حرموا من الإيمان مع شهادة تهم بأنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله؟ وهل استحقوا - ما استحقوا - من الذم وحرموا - ما حرموا - من الإيمان إلا لأنهم استغنوا عن سيد الأكوان؟! وروح الكون، وكيان الإيمان، سيدنا محمد حبيب الرحمن عليه أفضل الصلاة وأكرم السلام وآله وصحبه الكرام، وحسبوا أنهم لا حاجة بهم إليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وأن الدين لا يحتاجه صلى الله تعالى عليه وسلم، ومع ذلك أظهروا له خلاف ما أضمره، فخلّوا من

(1). [البقرة: 8]

(2). [المنافقون: 1]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الإخلاص، وانطواوعلى خالص النفاق، فسلبهم الله اسم الإيـان بعد ما أجريت عليهم أحكام الإسلام مدّة من الزمان؟!!

وكان الناس إذ ذاك ثلاثَ جماعات:

ناس بالكفر مجاهرون.

وناس مؤمنون مخلصون.

وناس منافقون بالإيـان يتظاهرون.

وفى هذا الزمن لم ينعـم المنافقون، بل هم موجودون، وإن حرموا

ما حرم الأولون من إطلاق اسم المؤمنين عليهم مدّة من الزمن، ولا يقال:

لأحدهم منافق، بل يقال له: مرتد - فى عرف الشرع - وإن قيل له مسلم

(1) لتستّرهُ بكلمة الإسلام

(2) وجهل الناس بحقيقة حاله

(3) أو غفلتهم وعدم مبالاتهم بما يقولون - كما هو شأن جهلة

العوام- (□)؛ فالناس الآن -أيضا- أحزابٌ ثلاثة.

كافر صراح

(1) . يرى الشيخ أنه لم يطلق على المخالفين من المحدثين كلمة النفاق أو الردة أطلق

عليهم وصف الإسلام لأمور ثلاثة ، تستترهم بالإسلام وجهل الناس بحقيقة

أمرهم أو غفلة الناس عن سلوكهم وعدم مبالاتهم بأقوالهم (فتأمل)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

ومؤمن مخلص

ومرتد مجاهر بالإسلام

ومصرّ على شقاق المسلمين والنفاق والإنكار لضروريات الدين.

وقد جرت سنة رب العالمين أنه يلحق الآخرين بالأولين إذا حذوا

حذوهم وساروا نفس المسير؛ فلا جرم أن يتحد هؤلاء وهؤلاء فى المصير؛

فهو القائل جل وعلا فى محكم كتابه ﴿أَلَمْ يَهْلِكِ الْأَوَّلِينَ﴾ ١٨ ثُمَّ

تَتَّبِعُهُمُ الْآخِرِينَ ﴿١٧﴾ كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ ﴿١٨﴾<sup>(١)</sup>

وها أنتم أولاء سرتم مسير أولئك المنافقين، وقلتم فى نبيكم كما

قال أولئك من

القول المهين، فقال لكم القرآن ما قال لهم ﴿لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ

بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> ويحق عليكم ما حق على أولئك الأولين قوله جل من

قائل ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٣)</sup>؛ فلا يُعبأ بشهادتكم ولو قلتم - ألف مرة -

«لا إله إلا الله محمد رسول الله»؛ لأن ألسنتكم تضاهى ألسنتهم، وأفئدتكم

تشاكل أفئدتهم، بعضها يكذب بعضها، فأنى لكم أن تكونوا مؤمنين،!

(١) . [المرسلات : 18]

(٢) . [التوبة : 66]

(٣) . [المنافقون : 1]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

أو أن تُعدّوا من أهل الدين وقد قطعتم وصلتكم بالحبل المتين  
والعروة الوثقى ألا وهو سيدنا محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه  
وسلم-!

قال صاحب دلائل الخيرات: «أما إسمه صلى الله تعالى عليه  
وسلم «عروة وثقى» (□)

(1) . قال صاحب مطالع المسرات وهو فى النسخ المعتمدة بالتنكير، ووقع فى بعضها بالتعريف، وفى بعضها بتعريف الصفة بأل وإضافة الموصوف إليها، فحكى الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى عن بعضهم فى تفسير قوله تعالى ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة : 256] أنه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، والعروة فى الأصل: هو موضع وشد اليد من الشئ، ومنه عروة الغرارة وعروة الكوز وغير ذلك للموضع المتميز منه المعد للإمساك والأخذ به، ويقال له المقبض، وقال الهروى فى الغريبين: العروة من النبات ضربت مثلا لكل ما يعتصم به ويلجأ إليه انتهى- ويقال لما له أصل ثابت فى الأرض كالشبح وغيره من جميع الشجر المستأصل فى الأرض عروة، فإذا كانت السنة قليلة المطر والبقول رعتة الماشية فعاشت به؛ وكثيرا ما تستعار العروة لما هو حقيق أن يستمسك به حسيا كان أو معنويا، لأن من وافق محل الإمساك كان خليقا بحصول المراد والفوز بالبغية؛ فإن كان قصده الاعتصام حصلت له العصمة، وكثيرا ما تستعار العروة لهذا المعنى، وإن كان قصده الارتفاع إلى محل مرتفع حصل له، وغير ذلك من المقاصد المناسبة، وهى هنا استعارة بجامع حصول المستمسك به صلى الله تعالى عليه وسلم بالإيمان به واتباعه ومحبته على العصمة فى



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

هذا وقد رأيت ابن تيمية ذكر فى -الصارم المسلول- أوجهها تحت قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة : 64] (جزء آية) (□)

قال وهو يسرد الدلائل على ما أسلف من حكم السابّ والمتنقص له صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى ينقل ما أجمعت عليه كلمة الأئمة إلى أن قال: ... «وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأئمة القتل ومن شك فى كفره وعذابه كفر» (□).

---

الدنيا. والآخرة والارتفاع إلى عليين، وهذا تعلق خاص وإلا فالعالم كله متعلق به صلى الله تعالى عليه وسلم فى الإيجاد والإمداد ولاشئء إلا وهوبه منوط، والوثقى فُعلَى من وثق الشئء بالضم وثاقة: صلب واشتد، وهى هنا ترشيح للاستعارة- [ص ١٠٩، ١١٠ مطبوعة: مصطفى البابى بمصر]

(١) . لا بأس بأن أورهه إلزاما للوهابية والطائفة المتشعبة منهم الديوبنديية، فإن ابن تيمية مولّد فكرتهم، وقدوتهم، ورئيسهم، وحامل رأيهم فى منع التوسل وغيره-

(٢) . ابن تيمية فى الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص4)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

قوله سبحانه ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُّوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ﴾ (□) ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولَنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ (□) ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ يُعَذِّبُ طَائِفَةٌ بَأْسَهُمْ كَأَنُورًا مُّجْرِمِينَ﴾ (□) وهذا نص فى أن الاستهزاء بالله وبآياته وبرسوله كفر، فالسب المقصود بطريق الأولى.

وقد دلت هذه الآية على أن كل من تنقص رسول الله صلى

الله تعالى عليه وسلم - جادًا أو هازلًا - فقد كفر.

وقد روى عن رجال من أهل العلم. منهم ابن عمر و محمد

بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة- دخل حديث بعضهم فى بعض، أنه

قال رجل من المنافقين فى غزوة تبوك: مارأيت مثل قرأنا هؤلاء

أرعب بطونا ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء، -يعنى رسول

الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه القراء-، فقال له عوف بن

مالك : كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله صلى الله تعالى

(1) . [التوبة : 64]

(2) . [التوبة : 65]

(3) . [التوبة : 66]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

عليه وسلم، فذهب عوف إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله إنما كنا نلعب ونتحدث حديث الركب نقطع به عناء الطريق، قال ابن عمر: كأنى أنظر إليه متعلقا بنسعة (□) ناقه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وأن الحجارة لتنكب (□) رجله وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب، فيقول له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ (□) مايلتفت إليه، ولايزيده عليه -

وقال مجاهد: قال رجل من المنافقين: يحدثنا محمد أن ناقه فلان بوادى كذا وكذا، وما يدرىه ما الغيب، فأنزل الله عز وجل هذه الآية -... إلى أن قال (الدليل الخامس مما استدل به العلماء على ذلك: قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

(1) «النسعة القطعة من النسع، والنسع: سير عريض طويل تشد به الحقائب أو الرحال أو نحوها»

(2) «فى العجم الوسيط: نكبت الحجارة رجله تنكب نكبا: لثمتها وأدمتها»

(3) [التوبة: 65]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا  
﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا  
أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ (□)

ودلالاتها من وجوه:

أحدها: أنه قرن أذاه بأذاه كما قرن طاعته بطاعته، فمن آذاه فقد آذى الله تعالى، وقد جاء ذلك منصوبا عنه، ومن آذى الله فهو كافر حلال الدم، يبين ذلك أن الله تعالى جعل محبة الله ورسوله وإرضاء الله ورسوله وطاعة الله ورسوله شيئا واحدا.

فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (□)، وقال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ (□) فى مواضع متعددة، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ

(١) . [الأحزاب : 58]

(٢) . [التوبة : 24]

(٣) . [آل عمران : 32]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴿١﴾ فوحدالضمير، وقال أيضا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ  
يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ ﴿٢﴾ وقال أيضا: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ  
قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ﴿٣﴾

وجعل شقاق الله ورسوله ومحادة الله ورسوله وأذى الله  
ورسوله ومعصية الله ورسوله شيئا واحدا، فقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا  
اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ﴿٤﴾ وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادُونَ  
اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ﴿٥﴾ وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُجَادِدِ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ﴾ [التوبة: ٦٣] وقال: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ﴿٦﴾

(١) . [التوبة : 62]

(٢) . [الفتح : 10]

(٣) . [الأنفال : 1]

(٤) . [الأنفال : 13]

(٥) . [المجادلة : 5]

(٦) . [التوبة : 63]

(٧) . [النساء : 14]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وفى هذا وغيره بيان لتلازم الحقيين، وأن جهة حرمة الله تعالى ورسوله جهة واحدة؛ فمن آذى الرسول فقد آذى الله، ومن أطاعه فقد أطاع الله؛ لأن الأمة لا يصلون ما بينهم وبين ربهم إلا بواسطة الرسول، ليس لأحد منهم طريق غيره ولا سبب سواه، وقد أقامه الله مقام نفسه فى أمره ونهيه وإخباره وبيانه، فلا يجوز أن يفرق بين الله ورسوله فى شىء من هذه الأمور»- (□)

لا يخفى على المتأمل فيما أثرنا عن ابن تيمية أن الاستخفاف بالعلماء كفر، وقول القائل: الدين لا يحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، ظاهر فى الاستخفاف بالعلماء (□)، وتعدى القائل إلى حضرة الرسالة على صاحبها التحية بالاستخفاف بحقه صلى الله تعالى عليه وسلم، وإنه مجاهرة بالخروج عن طاعة العلماء وطاعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم؛ وإيدان للاستقلال؛

(1) . أنظر "الصارم المسلول على شاتم الرسول" [بتصرف ص ٣١ إلى 41

، مطبوعة، نشر السنة ملتان باكستان]

(2) . (الشيخ استنتج من الفتوى أن فيما استخاف بالعلماء وهذا صحيح).

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ومنا بذة للتوسل<sup>(١)</sup>، ومنع للمتابعة والافتداء، ثم القول بأن الدين لا يحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم تصريح بما يلزم الوهابية والديوبندية بأسرهم من إنكارهم<sup>(٢)</sup> علم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالغيب؛ لأن إنكارهم لعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم بالغيب لا يعنى إلا تكذيب القرآن وإنكار النبوة<sup>(٣)</sup>، فإن النبوة هى الاطلاع على الغيب، وإذ قد نفوا علم الغيب وأنكروا النبوة ففيها يحتاجون إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم؟ والديوبندية تعدّوا أصلهم الوهابية وأبعدوا فى هذا وبالغوا حتى سوّوا علمه صلى الله تعالى عليه وسلم بعلم زيد وعمر و كل صبي ومجنون بل وبجميع الحيوانات والبهائم، وأثبتوا ملك الموت والشيطان وسعة فى العلم بالنص القطعى على

---

(١). (إن فيها إنكار للتوسل)، (وهذا إن كان عليهم القوم إلا أنه غير ظاهر فى كلامهم).

(٢). إنكارهم لعلم النبى (وهذا إن كان عليه القوم إلا أن غير ظاهر من الفتوى)

(٣). يرى الشيخ أنهم قالوا بتكذيب القرآن وإنكار النبوة (وهذا أيضا غير ظاهر من الفتوى).

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

زعمهم، ونفوا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم العلم بالغيب مطلقا، وحسبوا إثباته له صلى الله تعالى عليه وسلم شركا. (□)

فحسب الوهاية والديوبندية جميعا ما أورده إمامهم ابن تيمية ههنا من وجوه، وليتفهم كل من هؤلاء وهؤلاء ما حكم به عليهم إما مهم، وليجيبوا أ هم راضون بما قضى عليهم؟ أ فراضون بأن يكونوا بحكمه كافرين أم يتصلون عنه ويعدونه من المشركين؟ وإنما أوردت فى هذا المقام نقلا عن ابن تيمية إلزاما لهؤلاء، وما بى

(1) . [هذا خليل أحمد الأنبيتهوي تلميذ المولوي رشيد أحمد الكنگوهي فى "البراهين القاطعة" زاعما ما نصه : أن هذه السعة فى العلم ثبتت للشيطان و ملك الموت بالنص وأي نص قطعي فى سعة علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى ترد به النصوص جميعا وزعم قبل هذه العبارة أن إثبات السعة فى العلم لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن لم يكن شركا فأى نصيب فيه من الإيمان، وهذا المولوي أشرفعلي التانوي تبجح فى "حفظ الإيمان" بما نصه: إن صح الحكم على ذات النبى المقدسة (صلى الله تعالى عليه وسلم) بعلم المغيبات كما يقول به زيد فالمستؤل عنه أنه ماذا أراد بهذا، أ بعض الغيوب أم كلها؟ فإن أراد البعض فأى خصوصية فيه لحضرة الرسالة؟ فإن مثل هذا العلم بالغيب حاصل لزيد و عمرو بل لكل صبي و مجنون بل لجميع الحيوانات والبهائم. [الحق المبين للأزهرى غفرله]



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

شئ من الركون إلى هذا المفتون المتناقض له الكلم والمتشئت به  
الظنون. ولا تحدثنى نفسى بالميل إليه، فإنى أخشى أن يعلق بقلبى ما  
أصابه من الفتون ولا أشير على أحد تسويغاً للأخذ منه بأن "خذ ما  
صفا ودع ماكدر"، ولى مدكر بما يؤثر عن خير من يقتفى له الأثر من  
خبر «إياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم»<sup>(1)</sup> ولكنى آثر عنه  
ما أثر إلزاماً لهؤلاء الذين هم على آثارهم مقتدون، وليكن المرء على  
حذر فى أمر دينه، وليثبت فى الأخذ، فلا يأخذ إلا عن المعتمدين  
الإثبات والمؤمنين الثقات، وليتذكر ما قاله الفقهاء فى أذان الكافر  
والفاسق، قال فى الدر المختار «جزم المصنف بعدم صحة أذان مجنون  
ومعتوه وصبى لا يعقل، قلت: وكافر وفاسق لعدم قبول قوله فى  
الديانات»<sup>(2)</sup> وليذكر بقول ربنا ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾<sup>(3)</sup>.

وأعود إلى كاتب هذه الفتيا وأقول له أنت بنفسك اعترفت  
بأن قائل هذه المقالة أساء التعبير، حيث قلت: «لكنه مع ذلك لا

(1) . أخرجه المسلم فى صحيحه، باب النهى عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط فى

تحملها، الرقم / 16 (1 / 9)

(2) . [باب الأذان / 1 / 1393]

[الحجرات : 6] جزء آية . (3)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

يخلوعن سوء تعبير لا يليق مع حضرة الرسول الأكرم صلى الله تعالى عليه وسلم، فليستغفر القائل على هذا» ألا يُعدّ سوء التعبير بما لا يليق بحضرة الرسالة على صاحبها التحية انتهاكا حرمة صلى الله تعالى عليه وسلم، و تنقصا من شأنه عليه الصلاة والسلام، وإيذاء له صلى الله تعالى عليه وسلم؟ أليس انتهاك حرمة صلى الله تعالى عليه وسلم انتهاك حرمة الله تعالى؟، وإيذائه صلى الله تعالى عليه وسلم إيذاء الله تعالى؟

أجل، كل ذلك بسوء التعبير حصل، فما بالك تعترف بسوء التعبير وتصححه و تبرره أى تبرير؟ أليس هذا منا قضة لنفسك بنفسك فى كلمات قلائل؟ واذكربها أسلفناه إلى آخر ما نقلناه عنه قريامن قدوتك ابن تيمية وهو قوله تحت قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾<sup>(1)</sup>

وانظر فيما ختم به مقالته مما ينادى باحتياج الأمة لوصولهم ما بينهم وبين الله تعالى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، كيف صرّح بأنهاالواسطة العظمى،الآن فاحكم على ابن تيمية بالشرك،

(1). [الأحزاب : 57]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

لأنه صرح بما هو عندكم شرك، أو سلم ما قضى به عليكم ابن تيمية،  
"فالبلاء البلاء وإن هونتَ والرزية الرزية"

وفى هذه الفتيا مناقضة من جهة أخرى، بيانا أنك يا ناقل  
الفتوى قد قلت: «ولا يجوز لأحد أن يشنَّ عليه أو أن يعاتبه أو أن  
يسىء السلوك معه إذا استغفر الله و تاب إليه.....» الخ.

ومقالتك هذه تفيد أنه يجوز بل يجب التشنيع عليه و معاتبته و  
معاملته بالإساءة ما لم يستغفر الله.

وها أنت ذا قد اعترفت بما أفهم مقالك إن كنت تفهم،  
وخالفت نفسك بنفسك حيث لم تشنَّ ولم تعاتب قائل هذه المقالة  
الشنعا، بل انطلقت تصحح له وتحمى قائله، "إن كنت لاتدرى  
فتلك مصيبة، وإن كنت تدرى فالمصيبة أعظم" (□) و يعطى كلامك  
هنا أن هذه المقالة بنفسها شنيعة- فالأمر لا يقتصر على سوء التعبير مع  
صحة المعنى بنفسه. وإذ قد أفدت بكلامك أن المقالة شنيعة، فعليك  
أن تبين ما وجه شناعتها؟ وكيف تتأتى صحتها مع شناعتها؟ ولماذا  
أخفيت وجه الشناعة؟ وإذا كانت المقالة صحيحة عندك ؟ ففيم

---

(1) . هذالبيت من شعر معاوية الفزارى ضمن قصيدة طويلة مطلعها

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

توجب على القائل أن يستغفر؟ وكيف تجعله مما لا يليق بحضرة الرسالة وأنت تقول هو قول صحيح ثابت بالكتاب والسنة؟

ولأعد إلى ما به بدأت والعود أحمد، فأقول وبالله التوفيق:  
كلمة "لا إله إلا الله محمد رسول الله" قوام الإيمان، وملاك الدين،  
وشأنها عظيم، وللمسلم إليها حاجة لاستدامة الإيمان فى الحياة،  
وللنجاة من عذاب القبر عند الموت، ولذلك ورد أنه صلى الله تعالى  
عليه وسلم قال: لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، والاقتصار فى الحديث  
على الجزء الأول أعنى لا إله إلا الله: لا يعنى الاكتفاء فى التلقين بلا  
إله إلا الله وأنها تكفى وحدها، بل الاكتفاء بذكرها على أنها علم  
لمجموع الأمرين الإقرار بالتوحيد والرسالة، المعهود اقترانها إقرارا  
وإذعانا، والمعهود عرفا كالمشروط لفظا، فالمعنى لقنوا موتاكم "لا إله  
إلا الله محمد رسول الله" ليستحضروا عند الموت الإيمان، ويفارقوا  
عليه الدنيا، وينجوا من الشيطان، وهذا يُجلى لك أن الدين فى تحققه  
وصحته وبقاءه بحاجة إلى النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم،  
وأن المرء يلزمه الاحتفاظ بالدين، وهو لا يتأتى ولا يبقى إلا بالتوسل  
بمن جاء بالدين صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، والمؤمن لا  
يستغنى عنه فى أى حين، وهو المنجى لمن قال "لا إله إلا الله" من

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

العذاب المهين، وهو الشفيع المرتجى لمن توسل به، وأذعن أنه واسطة عقد الجنان وجوهرة عقد الإيمان وروح الإيقان، فمن قال " لا إله إلا الله محمد رسول الله " على هذا المراد صح له الاعتقاد، وإياه تحمى كلمة الشهادة عند الموت وفى القبر، وعنه تحمى تجادل يوم التناد كما صح الحديث به عن خير العباد صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم، هذا وقد أرى هؤ لاء الأذعياء الذين يظنون أنهم هم المسلمون، وأن من خالف اعتقادهم مشركون، أراهم بصلاتهم يزهون، وصلاتهم ليست إلا كالجسد بلا روح، فتراهم يصلون ولكنهم غير مصليين، فإن الصلاة تأبى إلا أن يؤتى بها عن تفهم وصحة اعتقاد بالتعظيم و التوسل بسيد المرسلين، والتبرك بالصالحين، رأيت يا من يمنع قراءة الفاتحة للموتى عند القبور، لماذا أمر العبد أن يقول ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(١)</sup> وهو منفرد فى مقامه؟ فلم لم يؤمر أن يقول " إياك أعبد وإياك أستعين "؟ ولماذا ألزم أن يأتى بصيغة الجمع، وأن يشرك معه غيره فى إقراره، فأجبر أن يقر فى جمع من المسلمين؟ يانفاة الوسيلة، هذه الوسيلة سلطت عليكم واضطرتتم إليها إن كنتم فاهمين، وإن كنتم عن الفهم محرومين، فأى

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

نصيب فى العبادة للمجانين؟ هل يمكنكم يا أباة الوسيلة، أن يقوم كل فرد منكم إلى نظم القرآن فيبدله ويقول "إياك أعبد وإياك أستعين" - لا والله لوغيرتم لكتتم لأنفسكم مغيرين وعن الإيمان والإسلام متحولين و على أنفسكم بالكفر شاهدين، وإن آمتتم أنه ليس لكم التبديل، فما لكم تقتصرون على النظم ولا تؤمنون بمعنى التنزيل وهو على التبرك والتوسل دليل أى دليل، قال فى روح البيان:

«عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن جبريل عليه السلام قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم: قل يا محمد، "إياك نعبد" أى إياك نؤمل و نرجو لا غيرك والضمير المستكن فى "نعبد" وكذا فى "نستعين" للقارئ ومن معه من الحفظة وحاضرى صلاة الجماعة أوله ولسائر الموحدين أدرج عبادته فى تضاعيف عبادتهم وخلط حاجته بحاجتهم لعلها تقبل ببركتها وتجاب ولهذا شرعت الجماعة.<sup>(١)</sup>

وانظروا يانفاة الوسيلة، كيف حصرتم بأمر من ربكم استعانتكم برب العالمين، ومع ذلك لم يقبل إقرار الناس بهذا الحصر

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

إلا أن يقرّوا به أجمعين، والجماعة لا تتأتى إلا بانضمام الأول بالثانى والثانى بالثالث والثالث بالرابع وهكذا، وهذا يقتضى استعانة الناس بعضهم ببعض، وأنهم مضطرون إلى هذا النوع من الاستعانة، ومأمورون بها حتى عند إقرارهم بحصر استعانة العبد فى المعبود، وهكذا أمور الناس لا تتم، دين و دنيا وأولى و أخرى إلا بمعاونة بعضهم بعضا، فكيف الجمع بين هذا الاعتقاد بالحصرويين استعانة الناس بعضهم ببعض، الجمع بأن العبارة أفهمت أن الاستعانة الحقيقية إنما هى بالله وأنه المعين حقا، وأن إشارة الآية أفهمت أن الاستعانة، بمعنى التوسل إلى معونة الله تختص بالعبد، وأن معونة العبد للعبد بعباء الله. وأن عون الله للعباد لا يحصر إلا بالوسيلة، وأن الناس بعضهم لبعض، والأسباب، والآلات، والمعدّات كلها وسائل مرتبطة مترتبة بعضها فوق بعض، ونبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فوق الكل، ومنتهى الوسائل، والواسطة العظمى، وغاية الغايات، و سبب لقبول العبادات، والعبادة لا بد أن تقترن بتعظيم الوسيلة العظمى سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وإلا فلا صحة للعبادة فضلا أن تكون مقبولة، كما أن الأيمان لا يصح إلا بتعظيمه وتوقيره ولذلك نرى فى القرآن أنه سبحانه تعالى قرن

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

تعظيمه و توقيره بالإيمان فى طرف وبعبادته فى طرف آخر ،قال

تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾

لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ

بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾ (1)

قال القرطبى تحت قوله تعالى: "وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ":

"وَتُعَزِّرُوهُ" - أى تعظموه و تفخموه-، قاله الحسن والكلبى، والتعزير:

التعظيم والتوقير، وقال قتاده: تنصروه و تمنعوا منه، وقال ابن عباس و  
عكرمة: تقاتلون معه بالسيف، وقال بعض أهل اللغة: تطيعوه-

"وَتُوَقِّرُوهُ" -أى تسودوه- قاله السدى: وقيل تعظموه، والتوقير: التعظيم

والترزين أيضا- والهاء فيها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم- وهنا وقف

تام، ثم تبتدىء وتسبحوه -أى تسبحوا الله "بكرة وأصيلا"- أى عشيا. و

عليه يكون بعض الكلام راجعا إلى الله سبحانه و تعالى وهو "وتسبحوه"

و بعضه راجعا إلى رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم "وهو وتعزروه

وتوقروه" -أى تدعوه بالرسالة، والنبوة لا بالاسم والكنية- وفى تسبحوه



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع  
وجهان: أحدهما- تسييحه بالتنزيه له سبحانه من كل قبيح- والثانى- هو  
فعل الصلاة التى فيها التسييح.<sup>(1)</sup>

وقال القرطبى فى "تفسيره" والحقى فى "روح البيان"  
واللفظ للثانى: "وتعزروه" تعالى بتقوية دينه ورسوله [إلى أن قال]  
وقال بعضهم أصله المنع و منه التعزير فإنه منع من معاودة القبيح  
يعنى و تمنعوه تعالى أى دينه ورسوله حتى لا يقوى عليه عدو(□)  
"وتوقروه" و تعظموه باعتقاد أنه متصف بجميع صفات الكمال،  
منزه عن جميع وجوه النقصان[إلى أن قال] وجوز بعض أهل  
التفسير أن يكون ضمير "وتعزروه و توقروه" للرسول عليه الصلاة

[ملخصا من القرطبى 662/16 إلى 667 تحت الآية 48 / 8،9] (1 )

(2) .أقول: انظر إلى هذا الوجه الذى أبداه القرطبى والحقى وغيرهما وفسروا به الآية  
يتبين لك أن هذه الآية وغيرها كقوله تعالى: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد :  
7] تردّ على هذا القائل زعمه بأن الدين لا يحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول صلى  
الله تعالى عليه وسلم، وتنادى عليه بجهله وغباوته وتكذيبه القرآن- الأزهرى  
غفرله"

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

والسلام ولا وجه له لأنه تفكيك إذ ضمير رسوله و تسبحوه لله  
تعالى قطعاً. (□)

(١). أقول: قوله "ولا وجه له" مما لا ينبغي لأنالوجه أبداه ابن عباس و عكرمة والسدى والضحاك كما فى القرطبى وغيره، على أنه ممنوع ، ولذا قال غيره من المفسرين للوجه الأوّل أولى وأظهر، وقال فيمن اختار هذا الوجه الثانى إنه أبعد كما فى الكشاف، وهذا كله يفيد أن الوجه الثانى سائغ وإن كان المختار والأولى والأظهر عند بعضهم الوجه الأول، و تفكيك الضمائر لا محذور فيه إذا قامت قرينة تقتضيه وههنا الأمر كذلك فأن التعزير بمعنى التقوية والمنع والنصرة لايتأتى فى حق الله تعالى ولذلك يصار إلى المجاز، ويراد تقوية دينه أو منع دينه أو رسوله أونصرة دينه مع أن الدين لم يذكر، ومعلوم أنه لا يصار إلى المجاز إذا أمكنت الحقيقة، وكذلك لا يطلق مافيه إيهام، وههنا الإيهام ظاهر والحقيقة ممكنة من غير إيهام بأن يُرجع الضمير فى "وتعزروه وتوقروه" إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وهو أقرب مذكور ولا إيهام فيه، بخلاف الأوّل، على أن الدين لم يجزله ذكر، وفيه إرجاع الضمير إلى ما لم يذكر وارتكاب التجوّز مع إمكان الحقيقة بغير هذا الوجه.

وعلى هذا فليكن هذا الوجه هو المختار، بل لا يبعد أن يكون هو المتعين لبعده عن الإيهام و مقتضى المقام. ثم إن الضمير على الوجه الأول راجع إلى المقتضى وهو الدين، فالتفكيك حاصل على كلا الوجهين، فاختيار الوجه الأول للفرار من التفكيك فرار من المطر ووقوف تحت الميزاب، و على كل فالآية دليل على أن الدين لا

قيام له إلا بمن يقوم به فينصره ويمنعه من العلماء العاملين به فى كل زمان، المسنين له إلى من تولى بيانه، وأحكم بنيانه، وشيد أركانه صلى الله تعالى عليه وسلم وهى تردّ على هذا القائل زعمه، و تكذبه فيما توهمه، و تنادى عليه بأنهم كذب للقرآن.

وليكن على بال منك ما بيّنه ما هذا الإمام الجليل من معنى تعظيمه: وهو حقيقة اتباع سنته فى الظاهر والباطن، والعلم بأهزبة الموجودات و خلاصتها وهو المحبوب الأزلّى وما سواه تبع له الخ.

وإذا كان هذا معنى التعظيم فهل يخطر ببال أحد أن الدين لا يحتاج إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، كلا، لا يخطر هذا إلا ببال المحروم المنابذ للدين.

ولا يفوتك ما ختمبه نفيس مقاله مما هو خلاصة الكلام و عطر تحقيق المرام وهو قوله: فوجود كل موجود من وجوده، وعلوم كل نبى و ولى من علومه [إلى أن قال] قال بعض الكبار إن مع كل سعيد رفيقة من روح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، هى الرقيب العتيد عليه، فإعراضه عنها بعدم إقباله عليها سبب لانتهاكه الخ.

تأمل فيه جيّدا تعلم أن السعيد من يستشعر من نفسه حاجة إلى نبيّه الذى هو كنز السعادة، ومن استغنى عنه قضى على نفسه بالشقاوة ويؤيد هذا الكلام النفيس أن الله سبحانه و تعالى سمّى نبيّه صلى الله تعالى عليه وسلم نعمة الله، قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا ﴾ [إبراهيم : 28]. (الأزهري غفرله)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

و على تقدير أن يكون له وجه فمعنى تعظيم رسول الله و توقيره حقيقة اتباع سنته فى الظاهر والباطن، والعلم بأهزبذة الموجودات وخلاصتها وهو المحبوب الأزلى وما سواه تبع له، ولذا أرسله تعالى شاهداً، فإنه لما كان أول مخلوق خلقه الله تعالى، كان شاهداً بوحدانية الحق وربوبيته، وشاهداً بما أخرج من العدم إلى الوجود من الأرواح، والنفوس، والأجرام، والأركان، والأجسام، والأجساد، والمعادن، والنبات، والحيوان، والملك، والجن، والشيطان، والإنسان، وغير ذلك، لئلا يشذ عنه ما يمكن للمخلوق دركه من أسرار أفعاله، و عجائب صنعه، وغرائب قدرته، بحيث لا يشاركه فيه غيره، ولهذا قال عليه السلام: علمت ما كان وما سيكون، لأنه شاهد الكل وما غاب لحظة، وشاهد خلق آدم عليه السلام، ولأجله قال: كنت نبيا و آدم بين الماء والطين، أى كنت مخلوقا و عالما بأنى نبي، و حكم لى بالنبوة، و آدم بين أن يخلق له جسد و روح، ولم يخلق بعد واحد منهما، فشاهد خلقه، وما جرى عليه من الإكرام، والإخراج من الجنة بسبب المخالفة، وما تاب الله عليه إلى آخر ما جرى عليه، وشاهد خلق إبليس، وما جرى عليه من امتناع السجود لآدم، والطرده، واللعن بعد طول عبادته، و وفور علمه

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

بمخالفة أمر واحد، فحصل له بكل حادث جرى على الأنبياء والرسل والأمم فهوم وعلوم، ثم أنزل روحه فى قلبه ليزداد له نور على نور، فوجود كل موجود من وجوده، وعلوم كل نبي وولى من علومه حتى صحف آدم، وإبراهيم و موسى، وغيرهم من الكتب الإلهية، وقال بعض الكبار: إن مع كل سعيد رفيقة من روح النبي صلى الله عليه وسلم، هى الرقيب العتيد عليه، فإعراضه عنها بعدم إقباله عليها سبب لانتهاكه، ولما قبض الروح المحمدي عن آدم الذى كانه دائما لا يضل ولا ينسى، جرى عليه ما جرى من النسيان، وما يتبعه، وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم: إذا أراد الله إنفاذ قضائه وقدره، سلب ذوى العقول عقولهم، وإليه ينظر قوله عليه السلام: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»<sup>(١)</sup>، -أى ينزع منه الإيمان، ثم يزني-

واعلم أن كل نبي له الولاية، والنبوة، فان كان رسولا فله الولاية والنبوة والرسالة، فعالم رسالته هو كونه واسطة بين الله

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه، كتاب الحدود، باب ما يجذر من الحدود الزنا

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وخلقه، وكذلك إن كان رسولا إلى نفسه أو أهله أو قومه أو إلى الكافة فليس مع الرسول من عالم الرسالة إلا قدر ما يحتاج إليه المرسل إليهم، وما عدا ذلك فهو عالم ولا يته فيما بينه وبين الله، ولما تفاضلت الأمم تفاضلت الرسل، ويأتى النبى يوم القيامة ومعه أمته، وآخرمه قومه، وآخرمه رهطه، وهو ما دون العشرة، وآخرمه ابنه، وآخرمه رجل، وآخر استتبع فلم يتبع، ودعا فلم يجب لإتيانه فى الوقت الشديد الظلمة، ولما جاء نبينا عليه السلام نورا من الله، نور العالم ظواهرها وبواطنها فكان أمته أسعد الأمم وأكثرها، ولذا تجيء فى ثمانين صفا، و باقى الأمم من لدن آدم عليه السلام فى أربعين صفا، وقد قال تعالى فى حقه "مبشرا"، فإنه لما أرسله إلى الأحمر والأسود بشرهم بأن لهم فى متابعتة الرتبة المحبوبة التى هى مخصوصة به من بين سائر الأنبياء والمرسلين، فقد قال تعالى "ونذيرا" لئلا ينقطعوا عنه تعالى بشىء من الدارين كما انقطع أكثر الأمم ولم يكو نوا على شىء.٤٠١

وهذا التفصيل الجليل الذى اشتمل على فوائد جمّة و عوائد مهمة، إنما هو قطرة من بحر فضائله صلى الله تعالى عليه وسلم الذى لا يدرك

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

قعره ولا ينزف غمره، و على تفنن واصفيه بوصفه يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف، وجملة ما يحيط بفضله أنه الآية الكبرى للمعتبر، والنعمة العظمى للمغتتم، وأنه وراء ما يدرك بالعقول، وفوق ما يوصف بالكلم، وأنه النعمة الكبرى من رب العالمين، ورحمة للعالمين، ومن عرفه بهذا الوصف فقد آمن برسالته و عرف الله وآمن بإلهته، وأدى بعض ما يجب عليه من حقه وشكر المنعم، ومن لم يعرفه بهذا النعت فقد أخطأ معرفته، وحُرم الإيمان، وبدل نعمة الله بالكفران، وسار على سنن من قال فيه القرآن ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ (□)، وكان الذى تظاهر بالاستغناء عنه صلى الله تعالى عليه وسلم وأعلن أنه لا احتياج إليه صلى الله تعالى عليه وسلم من المعاندين الذين عندهم نعمة الله ثم يكفرونها، أولئك الذين قال فيهم القرآن المبين ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ (□) فى صحيح البخارى "عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما: ﴿الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم : 28] قال: هم والله كفّار قريش، قال عمرو: هم قريش، و

---

(1) [إبراهيم : 28]

(2) [النحل : 83]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

محمد صلى الله تعالى عليه وسلم نعمة الله، ﴿وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم : 28]، قال: الناريوم بدر". (□)

فى مطالع المسرّات بجلاء دلائل الخيرات: أما اسمه صلى الله تعالى عليه وسلم «نعمة الله» فعن ابن عباس رضى الله تعالى عنها فى تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ (□) قال: هم كفار قريش، ونعمة الله محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، فسمى نعمة الله كما سمي رحمة، وذلك حقيقة لمن اتبعه، وقال سهل فى قوله تعالى ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ (□) قال نعمته بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وقال ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ (□) يعنى يعرفون محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم نبيا ثم يكذبونه، وهذا مروى عن مجاهد والسدى، وقال به الزجاج. (□)

(<sup>1</sup>) أخرجه البخارى فى صحيحه، كتاب المغازى، باب قتل أبي جهل، الرقم / 3758

(1462 / 4)

(<sup>2</sup>) [إبراهيم : 28]

(<sup>3</sup>) [النحل : 18]

(<sup>4</sup>) [النحل : 83]

(<sup>5</sup>) [ص 109]



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وقال الإمام الشافعى فى الرسالة: " فلم تمس بنا من نعمة ظهرت ولا بطننا بها حظًا فى دين أو دنيا أو دفع بها عنا مكروه فيها وفى واحد منها إلا وهو صلى الله تعالى عليه وسلم سببها القائد إلى رشدها والهادى إلى خيرها". انتهى

((فلم تمس بنا نعمة ظهرت ولا بطننا بها حظا فى دين ودنيا، أو دفع بها عنا مكروه فيها وفى واحد منهما: إلا ومحمد صلى الله عليه سببها، القائد إلى خيرها، والهادى إلى رشدها)) الرسالة - (1 / 16، 17)

هذا وقد رأيتنى كتبت فى تعليقى على " الأمن والعلى لناعتى المصطفى بدافع البلاء" لسيدنا الجد الإمام أحمد رضا قدس الله تعالى سرّه العزيز تحت قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (□) مانصه:

"دلت الآية على عموم رسالته صلى الله تعالى عليه وسلم لكل ماسوى الله، فهو صلى الله تعالى عليه وسلم مرسل إلى الجن والإنس والملائكة بل وإلى الخلق كافة، ولذلك ورد فى صحيح مسلم عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال: «كان النبي يبعث فى قومه خاصة، وأرسلت إلى الخلق كافة». وقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «ما من شىء إلا ويعلم أنى رسول الله إلا مردة الجن والإنس».

(1)[الأنبياء: 107]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

قال ابن حجر فى النعمة الكبرى على العالم : ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم تسليم الحجر عليه كما ورد فى صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة رضى الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنى لأعرف حجرا بمكة كان يسلم علىّ قبل أن أبعث، وإنى لأعرفه الآن، ومنها كلام الشجر وسلامها عليه، كما ورد عن ابن أبى طالب رضى الله عنه وكرم الله وجهه أنه قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فخرجنا فى بعض نواحيها فما استقبله جبل ولا حجر إلا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله- [ص ١٠]

والآية فى إفادة هذا المعنى نظير قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾<sup>(١)</sup> وأفادت معنى زائدا هو أنه صلى الله تعالى عليه وسلم ليس رسولا بالندارة فقط بل هو صلى الله تعالى عليه وسلم رسول الرحمة، ومفيض الوجود على كل موجود وهو عين الرحمة وأنه صلى الله تعالى عليه وسلم عمّ برحمته سائر أنحاء الكون. فالكل مستند إليه فى الإيجاز والإمداد و مفتقر إليه فى المبدأ والمعاد وفى هذا المعنى أقول :

عمّا لكون برحمته كُـلُّ الرّحمى رحماه

(١)[الفرقان : ١]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

قد نيط حياة الكون به فالكلُّ عديمٌ لولاه

وبهذا ظهر أن إرساله صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة للعالمين، يقتضى تقدُّمه على العالم، وكونه سببا لجميع الكائنات، فهو إنسان عين الوجود، والسبب فى كل موجود وهو كما قال فى المواهب: الجنس العالى على جميع الأجناس والأب الأكبر لجميع الموجودات والناس. هذا وقد عثرت فى "مطالع المسرات بجلاء دلائل الخيرات" على كلام نفيس تحت اسمه «رحمة» ونصُّه مايلي: قال الشيخ سيدي أبو العباس المرسي رضى الله تعالى عنه: جميع الأنبياء خلقوا من الرحمة، ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم هو عين الرحمة، قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup> وقال الشيخ سيدي عبدالجليل القصري على هذه الآية: فهو صلى الله تعالى عليه وسلم المرحوم به العالم بنصِّ هذه الآية، وإنَّ كلَّ خير ونور وبركة شاعت وظهرت فى الوجود، أو تظهر من أول الإيجاد إلى آخره، إنما ذلك بسببه صلى الله عليه وسلم.

وقال الإمام: أبو عبد الله الترمذي فى نوادر الأصول: «جعل الله تعالى للجنة بابا زائدا وهو باب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو باب الرحمة، وباب التوبة، فهو منذ خلقه الله مفتوح لا يغلق، فإذا طلعت

[١] [الأنبياء: ١٠٧]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الشمس من مغربها أُغلق فلم يفتح إلى يوم القيامة، وسائر أبواب الأعمال مقسومة على أعمال البرِّ، ثم قال: فأما باب التوبة من الجنة الزائد على الأبواب فليس هو باب عمل، إنما هو باب الرحمة العظمى، إليه تدخل توبة العباد إلى الله تعالى، ولذلك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «أنا نبي التوبة، وأنا رحمةٌ مهداة» فنفس محمد صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة للعالمين، و سائر الأنبياء مبعثهم رحمة، فلذلك سَعِد من أجاب ما بُعثوا به من الهدى، وعوجل بالعذاب من أعرض عنهم، ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم مولده و نفسه رحمة وأمان، وكذا مدفنه إلى نفخ الصور، فحرمة تلك الرحمة وأمانه قائم...» انتهى. (□)

تأمل جيِّداً فى هذا المقال الجمَّة فوائده وركزنظرتك على ختام الكلام الذى هو مسك الختام وهو قوله: فنفس محمد صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة للعالمين، وسائر الأنبياء مبعثهم رحمة، فلذلك سعد من أجاب ما بعثوا به من الهدى، وعوجل بالعذاب من أعرض عنهم ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم مولده و نفسه رحمة وأمان، وكذا مدفنه إلى نفخ الصور،

---

(١) الأمان والعلى لناعتى المصطفى بدافع البلاء للشيخ الإمام احمد رضا خان القادري

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

فحرمة تلك الرحمة وأمانه قائم انتهى- وتصديقه فى قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(1)</sup>

[قال فى روح البيان: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ﴾ مريدا ﴿لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ

فِيهِمْ﴾ لأن العذاب إذا نزل عم ولم يعذب أمة إلا بعد خروج نبيها والمؤمنين منها، وفيه تعظيم للنبي عليه السلام وحفظ لحرمة، وقد ارسله الله تعالى رحمة للعالمين، والرحمة والعذاب ضدان، والضدان لا يجتمعان، قيل إن الرسول عليه السلام هو الأمان الأعظم ما عاش ودامت سنته باقية، والآية دليل على شرفه عليه السلام واحترامه عند الله حيث جعله سببا لأمان العباد وعدم نزول العذاب، وفي ذلك إيحاء إلى أن الله تعالى يرفع عذاب قوم لاقترانهم بأهل الصلاح والتقى ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(2)</sup> المراد استغفار من بقى فيهم من المؤمنين المستضعفين الذين لا يستطيعون المهاجرة عنهم، وقيل معناه وفي أصلاهم من يستغفر، وقيل معناه وفيهم من يأول أمره إلى الاستغفار من الكفر].<sup>(3)</sup>

(1) [الأنفال : 33]

(2) [الأنفال : 33]

(3) [ملخصا ص 341، 342]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وهذا تصديق لقوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup> وتصريح بما يترتب على كونه رحمة من كونه أمانا لكل حتى للمجاهرين بعدم الاحتياج إليه لمنع التوسل به زعما منهم أنه دين والدين لا تحقق له إلا بوصلته بمن جاء بالدين، وأنه حى ذوجه عظيم عند الملك الحق المبين، وأنه نبي التوبة، وشفيع المذنبين، وهذا القول ينظر إلى قوله تعالى (الآية الثالثة) ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>. وفى هذه الآية نوع تأكيد و تأييد مزيد لما فهم من الآيتين من كونه أمانا ودوام حرمة وحياته مع إفادة ما يخص المتوسلين من البشرى، وإرشادهم إلى مأبه تقبل توبتهم ويؤهلهم للسعادة العظمى، قلت فيما علقت على "الأمن والعلی لناعتی المصطفى بدافع البلاء":

[الآية الثالثة) ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.

(١)[الأنبياء: ١٠٧]

(٢)[النساء: ٦٤]

(٣)[النساء: ٦٤]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الآية الكريمة ناطقة بالصراحة بأن الإتيان إلى حضرة العفو الغفور صلى الله تعالى عليه وسلم سبب لقبول التوبة ولدفع بلاء العذاب، بل إن هذه الآية على المرضى قلوبهم زيادة بلاء وعذاب، لأن رب العزة كان قادراً على المغفرة من غير شريطة، ولكنه جل وعلا يقول إن أحببتم أن تقبل تو بتكم فاحضروا عند حبيبنا صلى الله تعالى عليه وسلم ، والحمد لله رب العالمين].

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا﴾ الآية مانصه: "قوله ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا﴾ الآية، يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فيستغفروا الله عنده ويسألوه أن يغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم، ولهذا قال: ﴿لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصبَّاح في كتابه الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي قال:

«كنت جالساً عند قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

تَوَابًا رَحِيمًا ﴿١﴾. وقد جئتك مستغفراً لذنبى، مستشفعاً بك إلى ربي. ثم أنشأ

يقول:

ياخير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابيُّ، فغلبتني عيني، فرأيت النبيَّ صلى الله تعالى

عليه وسلم في النوم، فقال: يا عتبيُّ إحق بالأعرابيِّ فبشِّره أن الله قد غفرله»

تفكر أيُّها الناظر في هذه العبارة التي هي بمرأى منك، نقلنا ها لك

عن ابن كثير هذا الذي تعتمده الوهابية .

تفكر جيِّداً في الحكاية التي أثرها عن الأعرابيِّ، ثمَّ انظر كم من بون

بين ما فهمه ابن كثير من الآية وبين ما يزعمه أولئك الذين يعتمدونه.

فهذا فهم من الآية أنه سبحانه وتعالى يرشد العصاة والمذنبين، إذا

وقع منهم الخطأ والعصيان، أن يأتوا إلى الرسول صلى الله تعالى عليه

وسلم، فيستغفروا الله عنده، ويسألوه أن يغفر لهم، فإنَّهم إذا فعلوا ذلك

تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم.

فهو فيما ينصُّ يرسل الأمر إرسالاً، ولا يقيده بزمان دون زمان، ولا

يفرِّق بين قاصٍ ودانٍ، بل يسجِّل إطلاق الأمر، وإنه لافرق في ذلك بين



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

كونه صلى الله تعالى عليه وسلم بين أظهرهم، وبين كونه صلى الله تعالى عليه وسلم انتقل من الدنيا إلى رحمة الله تعالى بحكاية ذكرها عن الأعرابي، فدلّ بذلك أنّه صلى الله تعالى عليه وسلم الشفيح المرتجى و ملاذ المذنبين دنيا و أخرى وأنّه صلى الله تعالى عليه وسلم حيّ في قبره، وأنّ العصاة مأمورون بالإتيان إليه دائماً، وأنّه صلى الله تعالى عليه وسلم حيّ إلى الأبد، وأنّ كلّ قريب وبعيد منتدب إلى بابه صلى الله تعالى عليه وسلم . فيتضمّن هذا الأمر بزيارته وشدّ الرحال لذلك، وأنّ كلّ ذلك متوارث بين المسلمين من قديم، وهؤلاء الوهابية يزعمون خلاف ماصرّح به ابن كثير، ويتفوّهون بأنّ هذا أعني الأمر بالمجيء إلى الرسول خاصّ بحياته، كما تبجّح بهذا أمامي أحد الوهابية وأنا بمكة المكرمة. وهذا صريح منه في الدلالة على أنّ حياته صلى الله تعالى عليه وسلم انتهت بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، وهذا خرقٌ لإجماع الأمة، وتكذيبٌ بصريح المفهوم من محمّد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذي يدلّ أنّه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال رسولاً. قال بن فورك: «إنّ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيّ في قبره أبد الآباد . -أي: في جميع الأزمنة الصادق بما بعد موته إلى قيام الساعة على الحقيقة لا المجاز-».

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وبلغ من سفاهتهم أنهم يستدلون لما يزعمون من منع شد الرحال بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم «لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، وليت شعري كيف يستقيم استدلال بهذا الحديث على المنع لشد الرحال إلى مشهده صلى الله تعالى عليه وسلم، والحديث لم يجرفيه ذكر المشاهد وقد سبق أن رد عليهم الإمام الغزالي حيث يقول في إحياء العلوم: «وقد ذهب بعض العلماء إلى الاستدلال بهذا الحديث في المنع من الرحلة لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصلحاء . وما تبين لي أن الأمر كذلك بل الزيارة مأمور بها .

قال صلى الله تعالى عليه وسلم: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً».

والحديث إنما ورد في المساجد وليس في معناها المشاهد، لأن المساجد بعد الثلاثة متماثلة، ولا بلد إلا وفيه مسجد، فلا معنى للرحلة إلى مسجد آخر، وأما المشاهد فلا تتساوى بل بركة زيارتها على قدر درجاتهم عند الله عز وجل».

والآية تُذكر الآية، قد ذكرني قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ...﴾ الآية قوله تعالى في سورة الفتح ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ ، وإذا قارنت الآيتين،

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

تبيّن لك أنّ الآية الأولى تفصّل الآية الأخرى والقرآن يفصّل بعضه بعضاً. وظهر لك أنّ «اللام» فى قوله سبحانه وتعالى «... لك ...» للتعليل، والمعنى ليغفر لأجلك، وبسبب استغفارك ما تقدّم وما تأخّر من ذنوب من سواك، وعرفت أنّ المراد من ذنبك فى الآية ذنوب من سواه ممّن تقدّمه و من يأتي من بعده.

وغير جائز أن يكون المراد ذنبه صلى الله تعالى عليه وسلم، كيف وقد عصمه الله تعالى وسائر الأنبياء من الذنوب، فالذنب ههنا مصروف عن ظاهره لا محالة، وسياق الآية يدل على ما قلت، وذلك لأنّه لا ذنب قبل النبوة، إذ لا حكم قبل الشرع، ولا ذنب بعد النبوة كما هو ظاهر، فالمعنى والله تعالى أعلم أنّه لو قدر منك صدور ذنب من قبل ومن بعد، فقد غفرناه لك، وهذا فى الحقيقة إبراء لساحته من الذنب منذ البداية وإخبار بالعصمة.

ومن ثمّ قال الإمام أبو منصور الماتريدي فى «تأويلات أهل السنة» ما نصه: (وجائز أن يكون قوله سبحانه وتعالى: **لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...** أن يغفر ذنبه ابتداءً غفران، أي عصمه عن ذلك، وذلك جائز فى اللغة).

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وقد تقرّر أنّّه لا يجوز لنا الخوض فى هذا الأمر والبحث، وأن نتكلّف ما كان ذنبه وكيف كانت زلّته، هذا ما أفاده الإمام الهمام حيث يقول ما نصّه مفسراً الآية «وقوله تعالى: لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...» يخرج على وجهين:

أحدهما: يرجع إلى ذنبه، أخبر أنّه غفر له. ثمّ لا يجوز لنا أن نبحث عن ذنبه، ونتكلّف أنّّه ما كان ذنبه، وأيش كانت زلّته، لأنّ البحث عن زلّته مما يوجب النقص فيه، فمن يتكلّف البحث عن ذلك فيخاف عليه الكفر». وهذا منه رضي الله تعالى عنه إشعار بأنّ الآية من قبيل المتشابهات، وجري منه على مذهب السلف في التنزيه عن الظاهر، وتفويض المراد إلى الله سبحانه وتعالى، فقد نزه رضي الله تعالى عنه النبيّ صلى الله وتعالى عليه وسلم عن حقيقة الذنب، وفوض المراد بالذنب إلى الله سبحانه وتعالى بإفادته المنع من البحث والتكلّف في هذا الأمر.

ومضى الإمام قائلاً إلى أن أفاد ما يلي: والوجه الثاني: «يرجع إلى ذنوب أمته، أي ليغفر لك الله ذنوب أمّتك، وهو ما يشفع لأمتّه، فيغفر لأمتّه بشفاعته».

كان هذا جملة معترضة، وله مناسبة ظاهرة بما نحن بصدده من الردّ على من زعم أن الدين لا يحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو صلى الله تعالى عليه وسلم نبي التوبة، والاستغفار دين، وهو وسيلة الاستغفار، و مصحح الحسنات، وبه تغفر الذنوب، ولتتابع الكلام فيما يتعلق بزيارة خير الأنام عليه الصلاة والسلام ليزداد المرام وضوحا، والمتوسل بهذا المقال الشنيع إلى منع التوسل والزيارة تبعا لابن تيمية فضوحا، قال ابن حجر المكي الإمام المعظم فى الجوهر المنظم: «إعلم وفقنى الله وإياك لطاعاته، وفهم خصوصيات نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم، والمسارة إلى مرضاته أن زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم مشروعة مطلوبة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة وبالقياس.

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾<sup>(١)</sup>. دلت على حث الأمة على المجيء إليه صلى الله تعالى عليه وسلم، والاستغفار عنده، واستغفاره لهم، وهذا لا ينقطع بموته، و دلت أيضا على تعليق وجدانهم الله توابا رحيمًا بمجيئهم واستغفارهم واستغفار الرسول لهم، فأما استغفاره

[النساء: ٦٤] <sup>(١)</sup>

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / ●  
صلى الله تعالى عليه وسلم فهو حاصل لجميع المؤمنين بنص قوله  
تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾<sup>(1)</sup>.

وصح فى صحيح مسلم عن بعض الصحابة أنه فهم من الآية  
ذلك، فإذا وجد مجيئهم واستغفارهم فقد تكملت الأمور الثلاثة الموجبة  
لتوبة الله تعالى ورحمته.

والآية الكريمة وإن وردت فى قوم معينين فى حال الحياة تعم  
بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف فى الحياة وبعد الممات، ولذلك  
فهم العلماء منها العموم للجائين، واستحبوا لمن أتى قبره صلى الله تعالى  
عليه وسلم أن يقرأها مستغفرا الله تعالى كما يأتى ذلك فى حكاية  
العتبى<sup>(□)</sup> التى ذكرها المصنفون فى المناسك من جميع المذاهب والمؤرخون،

[محمد: 19]<sup>(1)</sup>

(2) [قلت ذكر حكاية العتبى فيما بعد على صفحة وزاد حكاية عن سيدنا على كرم  
الله وجهه وفيها عن على كرم الله وجهه أنهم بعد دفنه صلى الله تعالى عليه  
وسلم بثلاثة أيام جاءهم أعرابي فرمى نفسه على القبر الشريف على ساكنه  
الصلاة والسلام، وحننا من ترابه على رأسه، وقال: يارسول الله قلت فسمعنا  
قولك سبحانه وتعالى وما وعينا عنك، وكان فيما أنزل الله عليك قوله تعالى:  
﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ  
لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾. وقد ظلمت نفسى وجئتك تستغفرلى إلى ربى

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / ●  
وكلهم استحبوها للزائر ورأوها من آدابها التى يسن له فعلها، ويستفاد من  
وقوع ﴿جَأْوُوكْ﴾ فى حيز الشرط الدال على العموم أن الآية الكريمة  
طالبة للمجىء إليه من بعد ومن قرب بسفر وبغير سفر.

وقوله تعالى ﴿وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ  
الْمُوتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ (□) ولا شك عند من له أدنى مسكة من  
ذوق العلم أن من خرج لزيارة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم  
يصدق عليه أنه خرج مهاجرا إلى الله ورسوله، لما يأتى أن زيارته صلى الله  
تعالى عليه وسلم بعد وفاته كزيارته فى حياته، وزيارته فى حياته داخله فى  
الآية الكريمة قطعا فكذا بعد وفاته بنص الأحاديث الشريفة الآتية.  
وأما السنة فما يأتى من الأحاديث.

وأما القياس فقد جاء أيضا فى السنة الصحيحة المتفق عليها الأمر  
بزيارة القبور، فقبر نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم منها أولى  
وأحرى، وأحق وأعلى، بل لا نسبة بينه وبين غيره، وأيضا فقد ثبت أنه  
صلى الله تعالى عليه وسلم زار أهل البقيع وشهداء أحد، فقبره الشريف

---

فنودى من القبر الشريف أنه قد غفر لك، وجاء لك عن على أيضا من طريق

أخرى. (الأزهري غفرله)

(1) [النساء : 100]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / ●

أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم، وليست زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم إلا لتعظيمه والتبرك به، ولينا لنا عظيم الرحمة والبركة بصلاتنا وسلامنا عليه صلى الله عليه وسلم عند قبره الشريف بحضرة الملائكة الخافينبه صلى الله تعالى عليه وسلم.

وأما إجماع المسلمين فقد نقل جماعة من الأئمة حملة الشرع الشريف الذين عليهم المدار والمعول فى نقل الخلاف الإجماع، وإنما الخلاف بينهم فى أنها واجبة أو مندوبة.

وعلى كل من القولين فهى مع مقدماتها من نحو السفر إليها ولو بقصدها فقط دون أن يضم لها قصد اعتكاف أو صلاة بمسجده صلى الله تعالى عليه وسلم من أهم القربات وأنجح المساعى، ومن ثم قال الحنفية: إنها تقرب من درجة الواجبات، وقال بعض أئمة المالكية: إنها واجبة، وقال غيره منهم: يعنى من السنن الواجبة.

ويدل لذلك أحاديث صحيحة صريحة لا يشك فيها إلا من انطمس نور بصيرته.

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «من زار قبرى وجبت له شفاعتى»<sup>(1)</sup> وفى رواية «حلت له شفاعتى»<sup>(2)</sup>.

(1)

(2)



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ومنها خبر أبى يعلى والدارقطنى والطبرانى والبيهقى وابن عساكر  
وضعفاه «من حج فزار قبرى»<sup>(1)</sup> وفى رواية «فزارنى بعد وفاتى»<sup>(2)</sup> وفى  
رواية «فزارنى بعد وفاتى عند قبرى كان كمن زارنى فى حياتى»<sup>(3)</sup> ورواه  
غير واحد بلفظ «من حج فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى  
و صحبى»<sup>(4)</sup>.

ومنها خبرالدارقطنى «من زارنى إلى المدينة، كنت له شفيعا  
وشهيدا»<sup>(5)</sup>.

ومنها خبر أبى داود الطيالسى «من زار قبرى» أوقال «من زارنى  
كنت له شفيعا أو شهيدا، ومن مات بأحد الحرمين بعثه الله تعالى فى  
الآمنين يوم القيامة»-

ومنها خبر العقيلى وغيره «من زارنى متعمدا» أى بأن لم يقصد غير  
زيارتى كما مر فى معنى خبر «من جاءنى زائرا لا عمله إلا زيارتى»  
الحديث «كان فى جوارى يوم القيامة، ومن سكن المدينة وصبر على بلائها  
كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة».

---

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن المشارع /

ومنها خبر الدار قطنى وغيره بسند فيه مجهول بينه غيرهم ممن وثقه ابن حبان «من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى، ومن مات بأحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة».

ومنها خبر الأزدي «من حج حجة الإسلام، وزار قبرى، وغزا غزوة، وصلى فى بيت المقدس لم يسأله الله تعالى فيما افترض عليه». ومنها خبر ابن مردويه «من زارنى بعد موتى، فكأنما زارنى وأنا حى، ومن زارنى كنت له شهيدا و شفيعا يوم القيامة».

ومنها خبر ابن عوانة وابن أبى الدنيا «من زارنى بالمدينة محتسبا كنت له شهيدا و شفيعا يوم القيامة» أو «شفيعا».

ومنها خبر ابن حبان «من مات فى أحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة، ومن زارنى محتسبا إلى المدينة كان فى جوارى يوم القيامة». ومنها خبر ابن النجار «من زارنى ميتا، فكأنما زارنى حيا، ومن زار قبرى وجبت له شفاعتى يوم القيامة، وما من أحد من أمتى له سعة ثم لم يزرنى فليس له عذر».

ومنها خبر العقيلي «من زارنى فى مماتى كان كمن زارنى فى حياتى، ومن زارنى حتى ينتهى إلى قبرى كنت له يوم القيامة شهيدا» أو قال «شفيعا».

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ومنها خبر الديلمى فى مسند الفردوس «من حج إلى مكة ثم قصدنى فى مسجدى كتبت له حجتان مبرورتان».

ومنها خبر على كرم الله وجهه يرفعه إلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسند فيه ضعف أو انقطاع «من زار قبرى بعد موتى، فكأنها زارنى فى حياتى ومن لم يزر قبرى فقد جفانى» وجاء عنه من قوله بسند ضعيف «من زار قبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان فى جوار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم».

ومنها بسند فيه متهم و يحتمل الإرسال «من أتى المدينة زائرا لى وجبت له شفاعتى يوم القيامة ومن مات فى أحد الحرمين بعث آمنا».

ثم هذه الأحاديث كلها إما صريحة وهى الأكثر، أو ظاهرة فى ندب، بل تؤكد زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم حيا و ميتا للذكر والأنثى الآتين من قرب أو بعد، فيستدل بها على فضيلة شد الرحال لذلك، و ندب السفر للزيارة حتى للنساء أى اتفاقا كما أخذه الريمى من قولهم: تسنّ الزيارة لكل حاج، وبحث فيه غيره أن قبور الصالحين والشهداء كذلك.

ووجه شمول الزيارة لسفر أنها تستدعى الانتقال من مكان الزائر إلى مكان المזור كلفظ المجيء الذى نصت عليه الآية الكريمة، فالزيارة

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

إما نفس الانتقال من مكان إلى مكان بقصدها، وإما الحضور عند المزور من مكان آخر، و على كل فالانتقال الشامل من قرب ومن بعد لا بد منه فى تحقيق معناها، وإذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر إليها قربة، وقد صح خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم لزيارة قبور أصحابه بالبقيع وبأحد، فإذا ثبتت مشروعية الانتقال لزيارة قبر غيره صلى الله تعالى عليه وسلم فقبره الشريف أخرى وأولى.

والقاعدة المتفق عليها أن وسيلة القربة المتوقفة عليها قربة أى من حيث إيصالها إليها، فلا ينافى أنه قد ينضم إليها محرّم من جهة أخرى كمشى فى طريق مغصوب. صريحة فى أن السفر للزيارة قربة مثلها، وزعم أن الزيارة قربة فى حق القريب فقط افتراء على الشريعة الغراء فلا يعول عليه.

وأما تخيل بعض المحرومين أن منع الزيارة أو السفر إليها من باب المحافظة على التوحيد، وأن ذلك مما يؤدى إلى الشرك، فهو تخيل باطل دل على غباوة متخيله وخباله، لأنالمؤدى لذلك هو اتخاذ القبور مساجد والعكوف عليها، والتصوير فيها، كما ورد فى الأحاديث الصحيحة، بخلاف الزيارة والسلام والدعاء، وكل عاقل يعلم الفرق بينهما، ويتحقق أن النوع الثانى إذا فعل على المحافظة على آداب الشريعة الغراء لا يؤدى

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

إلى محذور البتة، وأن القائل بمنع ذلك جملة سدا للذريعة متقول على الله سبحانه وتعالى وعلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم.

وهنا أمران لا بد منها:

أحدهما: وجوب تعظيم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، ورفع رتبته على سائر الخلق.

والثانى: أفراد الربوبية واعتقاد أن الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن جميع خلقه، فمن اعتقد فى مخلوق مشاركة البارى سبحانه وتعالى فى شىء من ذلك فقد أشرك، ومن قصر بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم عن شىء من مرتبته فقد عصى أو كفر، ومن بالغ فى تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم بأنواع التعظيم و لم يبلغه ما يختص بالبارى سبحانه وتعالى فقد أصاب الحق، وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا، وذلك هو القول الذى لا إفراط فيه ولا تفريط.

فإن قلت: كيف تحكى الإجماع السابق على مشروعية الزيارة والسفر إليها وطلبها وابن تيمية من متأخرى الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله كما رآه السبكى فى خطه؟ وأطال-أعنى ابن تيمية- فى الاستدلال لذلك بما تمجه الأسماع، وتنفر عنه الطباع بل زعم حرمة السفر لها إجماعا

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وأنة لا تقصر فيه الصلاة، وأن جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة،  
وتبعه بعض من تأخر عنه من أهل مذهبه

قلت: من هو ابن تيمية حتى ينظر إليه أو يعول فى شىء من أمور  
الدين عليه؟ وهل هو إلا كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته  
الفاسدة، وحججه الكاسدة، حتى أظهروا عوار سقطاته، وقبائح أوهامه  
وغلطاته، كالعزبن جماعة- عبد أضله الله تعالى وأغواه، وألبسه رداء الخزى  
وأرداه، وبوأه من قوة الافتراء والكذب ما أعقبه الهوان، وأوجب له  
الحرمان؟ قد تصدى شيخ الاسلام، و عالم الأنام، المجمع على جلالته،  
واجتهاده وصلاحه وإمامته، التقى السبكى قدس الله تعالى روحه، ونور  
ضريحه، للرد عليه فى تصنيف مستقل أفاد فيه وأجاد وأصاب، وأوضح  
بباهر حججه طريق الصواب، فشكر الله تعالى مسعاه، وأدام عليه شآبيب  
رحمته ورضاه- آمين-

ومن عجائب الوجود ما تجاسر عليه بعض السذج من الحنابلة  
فغبر فى وجوه مخدراته الحسان، التى لم يطمثن إنس قبله ولا جان، وأتى  
بما دل على جهله، وأظهره عوراء غباوته وعدم فضله، فليته إذ جهل  
استحيا من ربه، وعساه إذا أفرط و فرط رجع إلى لبه، لكن إذا غلبت

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

والعياذ بالله تعالى الشقاوة استحكمت الغباوة، فعياذاً بك اللهم من ذلك،  
وضراعة إليك يا رب عزت قدرتك فى أن تديم لنا سلوك أوضح المسالك-  
هذا وما وقع من ابن تيمية مما ذكر وإن كان عثرة لا تقال أبداً،  
ومصيبة يستمر عليه شؤمها دواما سرمداء، ليس بعجيب، فإنه سؤلت له  
نفسه وهواه شيطانه، أنه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب، وما درى  
المحروم أنه أتى بأقبح المعاييب، إذ خالف إجماعهم فى مسائل كثيرة،  
وتدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيقة شهيرة،  
وأتى من نحو هذه الخرافات بما تمجه الأسماع، و تنفر عنه الطباع، حتى  
تجاوز إلى الجناب الأقدس، المنزه سبحانه و تعالى عن كل نقص والمستحق  
لكل كمال أنفس، فنسب إليه العظام والكبائر، وأحرق سياج عظمته  
وكبرياء جلالته بما أظهره للعامة على المنابر، من دعوى الجهة والتجسيم،  
وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين، حتى قام عليه علماء  
عصره وألزموا السلطان بقتله أو حبسه وقهره، فحبسه إلى أن مات (□)،

---

(١) . [قلت [أى الأزهرى غفرله] وقوله ما وقع من ابن تيمية [إلى قوله] عثرة لا  
تقال أبدا قال الشيخ الإمام أحمد رضا قدس سره فى المعتمد المستند: يومي إلى  
إكفاره أو يجمل على التغليظ أو الأبد بمعنى الزمان الطويل كما فى أنوار  
التنزيل، أو المراد فى الدنيا، أو مبني على أنه كفر بالتجسيم، والكافر مؤاخذ بما

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وخمدت تلك البدع وزالت تلك الظلمات، ثم انتصر له أتباع لم يرفع الله تعالى لهم رأسا، ولم يظهر لهم جاها ولا بأسا، بل، ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمُسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (□) [تنبيه] ما أحسن ما حكاه السبكي عن بعض الفضلاء- وإن كان فيه ما فيه أن كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة، وجاحده محكوم عليه بالكفر انتهى فتأمله لتعلمه قبح ما جاء به ابن تيمية ومن معه أو تابعه إذ يلزم من كون الزيارة قربة أن السفر لمجرد الزيارة قربة، وهذا اللزوم بينهما يبين لا يخفى إلا على معاند، فمن توقف في كون السفر لمجرد الزيارة قربة وأنكر ذلك، لزمه التوقف في كون الزيارة قربة وإنكار ذلك، وقد علمت أن إنكار الزيارة كفر فليحذر ذلك، فإنه عظيم. (2)

قد طوّنا فى مبحث الزيارة، ونرجو أن لا نكون قد أمللنا، وأدّى بنا إلى التطويل فظاعة هذا القول البشع فى منع التوسل، وقد استتبع منع

دونه أيضا قالوا لم نك من المصلين، و معلوم أن عثرة الكافر لا تقال أبدا فافهم،

والصواب أن ابن تيمية ضال مضل لا كافر، والله تعالى أعلم [

(1) . [آل عمران : 112]

(2) [الجوهر المنظم ملخصا من ص 12 إلى ص 30]



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الزيارة وهى من حقوقه صلى الله تعالى عليه وسلم بلا شك، فقصدنا أن نبه على مدى بشاعة هذه المقالة كما أردنا أن نوجه الأنظار إلى مناقضة ابن تيمية نفسه بنفسه لكى يروا كيف صرّح فى «الصارم المسلول» بما يجب على الناس من تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم، وكيف نفاه رأساً بمنع الزيارة و تحريم السفر لها، مع أنها سنة من سنن المسلمين، قال العلامة الهمام فضل الرسول البدايوني فى المعتقد المنتقد:

«ومنها زيارة قبره صلى الله تعالى عليه وسلم: فإنها سنة من سنن المسلمين المجمع عليها، و فضيلة مرغّب فيها، قال صلى الله تعالى عليه وسلم: «من زار قبرى حلت له شفاعتى»، «ومن زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى»، «من حج البيت ولم يزرنى فقد جفانى»، «ومن لم يزر قبرى فقد جفانى»، وقد استدل به على وجوب الزيارة بعد الإستطاعة، وقال أبو عمران الفارسى: فإن الزيارة مباحة بين الناس، وواجب شد الرحال إلى قبره صلى الله تعالى عليه وسلم».

يريد بالوجوب ههنا وجوب ندب و ترغيب لا وجوب فرض، وقد فرط ابن تيمية حيث حرم السفر لزيارة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، كما أفرط غيره حيث قال كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة، وجاحده محكوم عليه بالكفر، ولعل الثانى أقرب إلى الصواب،

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع  
لأن تحريم ما أجمع العلماء فيه بالإستحباب يكون كفرا لأنه فوق تحريم  
المباح المتفق عليه فى هذا الباب (□).

قال جدنا إمام أهل السنة الشيخ أحمد رضا قدس سره تحت قوله  
«فإن الزيارة مباحة بين الناس»: أى فلا تكون زيارته صلى الله تعالى عليه  
وسلم كزيارة سائر الناس بل يجب أن يندب ندبا مؤكدا أشد تأكيد (□).  
[ص ١٤٥]

وبما قدمنا يتبين أن حرمة صلى الله تعالى عليه وسلم باقية لم تنقطع  
بوفاته صلى الله تعالى عليه وسلم، وأنه صلى الله تعالى عليه وسلم أمان  
للعالم سائر الزمان ، وأن التوسل به أساس الدين، وأنه حى وبه حياة  
الدين، وأدل دليل على ثبات حياته صلى الله تعالى عليه وسلم، وقيام  
حرمة صلى الله تعالى عليه وسلم بعد وفاته، واستمرار حاجتنا إليه صلى  
الله تعالى عليه وسلم فى صحة العبادة، وفى قبولها هذه الصلاة التى هى  
عماد الدين، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم، كما ورد فى حديث النبى  
الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم، و فيه رمز، لوفهمت، عظيم وهذه

---

(١) تنقية الإيمان من عقائد مبتدعة الزمان المعروف باسم المعتقد المنتقد  
(ص ١٧٢، ١٧١)

(٢) تنقية الإيمان من عقائد مبتدعة الزمان المعروف باسم المعتقد المنتقد (ص ١٧٢)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الصلاة تمامها بالتشهد الذى يقال فيه «السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين»، وفيه إشارة ظاهرة إلى التنويه بشأنه صلى الله تعالى عليه وسلم، و طلب تعظيمه، و تعظيم سائر عباد الله الصالحين منا بالتسليم عليه استقلالاً و على سائر الصالحين تبعاً له، وهو ظاهر، فلا نطيل بذكر نصوص العلماء الكرام فى هذا المقام، وهذا فقه الصلاة خصنا الله به «ومن يرد الله به خيراً، يفقه فى الدين». وأن هذا القول من هذا القائل مجاهرة بنبد التوسل به صلى الله تعالى عليه وسلم، ونبذ ما يوصلنا إليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وقطع لعرى الإسلام، وهدم لأساس الدين وانطوى على نبذ سنته صلى الله تعالى عليه وسلم التى يتأتى باتباعها تعظيمه و توقيره [كما انطوى على اعتقادهم أنه صلى الله تعالى عليه وسلم ميت والعياذ بالله و صرح به كبير الوهابية إسماعيل الدهلوى بأشنع كلمة و نسبها إلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، و تبجح به «ذاكرناك» من الوهابية فى مجلس، و جرت عادة الوهابية فى كل مكان أنهم يتفوهون بهذا الذى يزعمون، و من طالع «أخطاء ابن تيمية» يتحقق له ما قلنا ويقف على كثير من فظائع ابن تيمية. الأزهرى غفرله] ويتمثل فى متابعتها حبه و برّه، و يستتبع نبذ السنة نبذ القرآن، ويؤدى

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع / سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

بالأولى إلى خرق إجماع المسلمين، فما بالك بقياس المجتهدين؟ فانظر إلى عظم الضرر من هذه المقالة، كيف عفى على جميع أصول الدين.

وجملة القول فى هذا القائل أنه مارق من الدين، خارق لإجماع المسلمين، محكوم عليه و على من أقره بالكفر عند كثير من الفقهاء وأئمة الدين، قال فى الدرالمختار: «ما يكون الكفر اتفاقا يبطل العمل والنكاح وأولاده أولاد زنا، وما فيه خلاف يؤمر بالاستغفار والتوبة و تجديد النكاح».<sup>(1)</sup>

---

قال فى رد المحتار: [قوله والتوبة] أى تجديد الإسلام، [قوله وتجديد النكاح] أى احتياطا كما فى الفصول العمادية.<sup>(2)</sup> والله سبحانه و تعالى اعلم.

---

تتمة: من تأمل فيما أسلفنا عن ابن تيمية من قوله: «وقد أقامها الله مقام نفسه فى أمره ونهيه»، عرف أن ابن تيمية اعترف بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم شارع، وأن أمره صلى الله تعالى عليه وسلم ونهيه بمثابة أمر الله تعالى ونهيه، وبهذا المعنى نطق الإمام شرف الدين البوصيرى

---

[247 /4]. (1)

[247 /4]. (2)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

لكن بوجه أخف مما أتى به ابن تيمية، قال الإمام البوصيرى رضى الله

عنه:

نبينا الأمر الناهى فلا أحد أبر فى قول لامنه ولا نعم

لكن الوهابية عاملوا الإمام البوصيرى بغير ما عاملوا به ابن تيمية، فإن ابن تيمية عند الوهابية إمام الهدى، والبوصيرى عندهم رجل من أهل الهوى، بل هو عندهم من أهل الشرك، وما قاله شرك، من أجل ذلك برده ممنوعة كما هو معلوم عند كل أحد، ولكن هذه السببة لا تقتصر على الإمام البوصيرى ومن تبعه من أهل السنة، بل تتجاوز إلى ابن تيمية ومن اتخذه إماما بل لو رأى الوهابية بعيون الإنصاف لوجدوا هذه المسبة تعدت إلى الله والرسول، فإن الله أقام نبيه فى هذا المقام، وفوض إليه البيان فى الحلال والحرام، وأمره بتشريع الأحكام، قال جل من قائل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(1)</sup> وقال النبى عليه الصلاة والسلام كأنه يبين من الآية المرام: «ألا إني أوتيت مع القرآن مثله يعنى الحديث، ألا لا يقولن رجل شعبان على أريكته عليكم بهذا القرآن أحلوا ما فيه من حلال وحرّموا ما فيه من حرام، وإنّ ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله.

(1). [الحشر: 7]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[أحمد والدارمى وأبوداود والترمذى وابن ماجه عن المقدام بن معديكرب

رضى الله تعالى عنه بسند حسن]

أنطق الله سبحانه وتعالى ابن تيمية بهذا الذى ترى ليكفينا أهل السنة المعونة، وليكون قوله حجّة عليه وعلى من ساروا مسيره فى نفى الوسيلة، هذا وقد تعرض لهذا المطلب الجليل جدنا الإمام الفذ المجدد الشيخ أحمد رضا قدس سرّه فى «الأمن والعلى لناعتى المصطفى بدافع البلاء» فأفاد و أجاد و أطال فيه المقال حتى جاءت رسالة مستقلة، أشار على من شاء أن يفرزها أن يسميها «منية اللبيب أن التشريع بيد الحبيب». من الحرى أن نورد هنا نبذة من هذه الرسالة إنجاحا لطلبة اثنين من أحببنا وإتماما للمطلب، ولنجعل بمرأى من النواظر تحكم الوهاية وجريمه خلف الهوى، وليرى الناظر كيف يختلف معاملتهم مع قدوتهم عن معاملتهم مع غيرهم، ووهاية الهند ومنهم الديوبندية بليتهم فى ذلك أشد، واختلاف معاملتهم أظهر كما سيظهر- وإمام الوهاية إسماعيل الدهلوى قد اضطربت كلمته، وتناقض مقاله، وأتى بأفطع شىء وأشنعه، حيث امتدح شيخه الجاهل وسوّاه بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم،

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وسيتضح لك ما قلنا عن قريب فلنقتصر ما قاله سيدنا الجد الإمام

الغد فى تذييل رسالة «الأمن والعلى» قال ما نصّه:

أقول وبالله التوفيق: الأحكام الإلهية نوعان:

الأول: التكوينية: مثل الإحياء والإماتة وقضاء الحاجة ودفع البلاء وعطاء

الدولة والرزق والنعمة والفتح والهزيمة وغيرها من تدبير العالم.

والثاني: التشريعية: يعنى جعل فعل فرضاً، أو حراماً، أو واجباً، أو مكروهاً،

أو مستحباً، أو مباحاً، فى الدين الصادق للمسلمين شأن كلا الحكامين

واحد، فإسناد الأحكام التشريعية إلى غير الله تعالى شرك على الوجه

الذاتى. قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ

﴾ [١]. أما على الوجه العطاى فحتى إسناد الأمور التكوينية ليس شركاً

قال الله تعالى: ﴿فَالْمُدْبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ [٢].

وقد سمعت شهادة فى مقدمة الرسالة من الشاه عبد العزيز: أن

الأمّة بأسرها يعظمون سيدنا علياً وذريته مثل المشايخ

والمرشدين، ويعتقدون أن الأمور التكوينية متعلقة بهم.

(١) [الشورى: 21]

(٢) [النازعات: 5]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ولكن غير الثابتين من الوهابية يفرقون بين هذين القسمين: لو قلت فرض رسول الله كذا أو حرم كذا لا يعترهم الشرك، ولو قلت: أنعم رسول الله، أو أغنى، يعاودهم الشرك. هذا ليس منهم تحكما فحسب، بل هو عدم ثبات في مذهبهم غير المهذب. إذا ألغيتم تفرقة الذاتي والعطائي فماذا الفرق بين حكم وحكم؟ ويلزم أن يكون الكل شركا سواء بسواء، قد قال إمام هؤلاء قولاً عاماً مطلقاً:

«إنه لا دخل لهم في أمر بالفعل ولا طاقة لهم به».

وأيضاً قال: «تحليل أمر أو تحريمه إنما هو شأن الله».

وقال أوضح منه: «سلوك سنة وطريقة أحد والاستناد بحكمه هذا أيضاً من الأمور التي اختصها الله تعالى لتعظيمه فمن عامل مخلوقاً بهذا ثبت عليه الشرك».

وأمام ذلك قوله:

«فطريق وصول حكم الله إلى العباد هو إخبار الرسول».

وهو لا يعتقد الرسول في ذلك حاكماً إنما يعتقد مخبراً ومبلغاً.

ومن قبل ذلك صرح بالحصص:

«أنه ليس على الرسول إلا التخويف من عمل قبيح والتبشير عند عمل

حسن».



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وأیضا قال:

«فضل الله الأنبياء والأولياء على سائر الناس فإنما فضلهم بأنهم يهدون سبيل الله، و يعلمون الحسن والقبيح من الأفعال، فيعلمون الناس، ولا يسوغ لأحد من أجل الهداية والعلم والتعليم والتبليغ أن هذه الأحكام أحكامهم وهم فرضوا الفرائض وحرّموا الحرمات». انتهى

بمرأى منك هذه النقول من إمام الوهابية، وما فيه لا يخفى على من تأمل أدنى تأمل وقد حان لى أن أوافيك بما قال فى شيخه، قال إمامنا الجدّ فى مقدمة «الأمن والعلى» عن إمام الوهابية ما نصّه: وإما مهم نص نسا جليا على أن بعض الأولياء (وعدّ منهم شيخه وجد أبيه) يجيئهم الوحي الباطني من غير توسط من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام الذي ينزل فيه الأحكام التشريعية، ويكون أولئك متبعين للأنبياء من جهة، ومن أخري يكونون بأنفسهم محققين وهم تلامذة الأنبياء، وفي نفس الوقت مصاحبون للأنبياء فى التعلم وهم معصومون مثل الأنبياء. (□) انتهى

---

(<sup>1</sup>) (راجع «صراط مستقيم» لإمام الوهابية المذكور إسماعيل الدهلوي)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

قارن كل ذلك بهذا تعلم كيف جرى إمام الوهابية على التناقض وكيف اختلفت معاملته مع شيخه عن معاملته مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكيف اضطرب اعتقاده، وكيفك هذا أنموذجا لتناقض أتباعه الوهابية، واختلاف معاملتهم، والله الهادى إلى سواء السبيل.

غاية الأمر أن ما علمنا من الأحكام إنما وصلت إلينا من مشائخنا وعلمهم بها من قبلهم وكذلك جرى الأمر فى كل طبقة طبقة، الأتباع عن التابعين، وهم عن الصحابة، وهم عن سيد العالم صلى الله تعالى عليه وسلم. أفيقول أحد كتب الصلاة أبي أم يقول حرم الزنا شيخي؟ وإن قلت كذلك بالنسبة إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فإنما تقول بحسب اعتقاد التفرقة بين الذاتى والعطائى وإمام الطائفة قد عد سلوك طريق واستناد حكمه من الأفعال التى اختصها الله تعالى لتعظيمه وجعل معاملة غير الله تعالى بها إشراكا فى العبادة. وصرح حتى فى هذا القسم بمثل ما صرح به فى الأقسام الأخر بما نصه: «ثم سواء اعتقد أنهم أنفسهم يستأهلون لهذا التعظيم أم اعتقد أن الله يرضى بتعظيمهم بمثل هذا، على كل يثبت الشرك». فالتفرقة بالذاتى والعطائى بسبب تفرقة شديدة وفوضى

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

عظيمة فى دين النجدية. إمامهم قال بصراحة: «لا حكم لأحد سوى الله وإنما حكم الله أن لا تؤمنوا بأحد سواه».

وإذا تقرر أن لا يؤمن بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف لا يكون اعتقاد الرسول حاكماً، واعتقاد الفرائض والمحرمات مما فرضه الرسول أوجرمه شركاً. المهم أنه ثابت فى همه. و لهذا فليُنظر كيف افترض محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احترام ما حول المدينة من حمي، ونهى فيه عن الصيد، ولكن ما مضى من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم إني أحرم المدينة، فهذا الموحد البارع الذى يقول فى عدة مواضع «لا تؤمنوا بأحد سوى الله» افترى عليه بصراحة حكم الشرك ولم يبال شيئاً بغضب الله الواحد القهار.

﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (□).

فناسب أن يذكر أيضاً بعض الأحاديث التى ورد فيها إسناد أحكام التشريعية بصراحة ويحمد أيضاً ذكر آيتين بالخصوص من هذا القسم، وإن كان مطلبنا متحققاً فى الآيتين الماضيتين.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الآية التاسعة والأربعون] ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ  
وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾. (□)

[الآية الخمسون] ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ  
يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا  
مُبِينًا﴾ (□)

من هنا قال الأئمة المفسرون: أعتق سيد المرسلين قبل أن تطلع  
شمس الإسلام زيد بن حارثة بعدما اشتراه و تبناه وخطب زينب  
بنت جحش، التي كانت ابنة لعممة النبي أمية بنت عبد المطلب، لزيد  
بن حارثة، ورضيت أولا ظنا منها أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
يخطبها لنفسه ولما علمت بالخطبة لزيد أبت وأرسلت تقول: يا رسول  
الله أنا ابنة عمك ولا أرضى بنكاحي من مثل هذا الرجل، وأبى  
أخوها عبد الله بن جحش أيضا لنفس السبب، وفي ذلك نزلت الآية،  
وتاب الأخ والأخت لما سمعا الآية وتحقق الزواج.

(1) (التوبة: ٢٩)

(2) (الأحزاب: ٣٦)

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وظاهر أنه ليس فرضاً على امرأة أن ترضى بنكاحها من رجل شاءت أو أبت ولا سيما إذا لم يكن لها كفواً ولا سيما إذا كان شرف قبيلة المرأة فاق كواكب الثريا في السموات. مع ذلك كله قال رب العزة جل جلاله عند إباء الخطبة من حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم نفس الكلمات التي تقال عند ترك فريضة من الله، وقرن اسم نفسه باسم رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم. يعني ما يقول لكم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم إن لم يكن فريضة منا فقد صار فرضاً قطعياً بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم. ولم يبق للمسلمين أصلاً الخيرة في عدم قبوله فمن أبى ضل ضلالاً مبيناً. انظروا «الفاعل» يكون فرضاً بأمر من الرسول وإن لم يفترض في نفسه وكان أمراً مباحاً وجائزاً. ولهذا يفرق أئمة الدين بين فرض الله و بين فرض رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بأن فرض الله أقوى مما افترضه الرسول. والأئمة المحققون يصرحون بأن أحكام الشريعة مفوضة إلى النبي ما شاء أو جب وما شاء حرم، ويستثنى شيئاً أو رجلاً من أي حكم شاء. حكى الإمام العارف بالله السيد عبد الوهاب الشعراني قدس سره الرباني عن سيدي علي الخواص رضي الله تعالى عنه في باب الوضوء من ميزان الشريعة الكبرى: «كان الإمام أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه من أكثر

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الأئمة أدبا مع الله تعالى، ولذلك لم يجعل النية فرضا وسمي الوتر واجبا لكونها ثبتا بالسنة لا بالكتاب، فقصد بذلك تمييز ما فرضه الله تعالى وتمييز ما أوجبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فإنه ما فرضه الله تعالى أشد مما فرضه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ذات نفسه حين خيره الله تعالى أن يوجب ما شاء أولا يوجب.

وقال فى نفس الكتاب بعد ما عرض صورة حضرة الوحي و تفرع الأحكام: «كان الحق تعالى جعل له صلى الله تعالى عليه وسلم أن يشرع من قبل نفسه ما شاء كما فى حديث تحريم شجر مكة فإن عمه العباس رضى الله تعالى عنه لما قال له: يا رسول الله! الإذخر»، فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «إلا الإذخر» ولو أن الله تعالى لم يجعل له أن يشرع من قبل نفسه لم يجترأ صلى الله تعالى عليه وسلم أن يستثني شيأ مما حرمه الله تعالى.

ثمانية وخمسون حديثا فى أن الأحكام مفوضة إلى النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم

أقول: ورد هذا المعنى فى عدة أحاديث صحيحة:

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحديث الأول] فى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما :

«فقال العباس رضى الله تعالى عنه: إلا الإذخر لصا غتنا وقبورنا،

فقال: إلا الإذخر.

[الحديث الثانى] وأيضاً فى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله

تعالى عنه: قال رجل من قريش إلا الإذخريا رسول الله: فإننا نجعله

فى بيوتنا وقبورنا، فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: إلا

الإذخر، إلا الإذخر.

[الحديث الثالث] فى سنن ابن ماجه عن صفية بنت شيبه رضى الله تعالى

عنها: فقال العباس رضى الله تعالى عنه إلا الإذخر فإنه للبيوت

والقبور فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: إلا الإذخر.

وأيضاً قسم الشريعة فى الميزان أقساماً: أحدها ماورد فيه الوحي. الثانى ما

أباح الحق تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم أن يسنه على رايه هو

كتحريم لبس الحرير على الرجال وقوله فى حديث تحريم مكة إلا

الإذخر ولو لا أن الله تعالى كان يحرم جميع نبات الحرم لم يستثن صلى

الله تعالى عليه وسلم الإذخر ونحو حديث «لو لا أن اشق على أمتي

لأخرت العشاء إلى ثلث» ونحو حديث «لوقلت نعم لوجبت ولم

تستطيعوا» فى جواب من قال له فى فريضة الحج «أكل عام يا رسول

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الله؟ قال: لا ولو قلت نعم لوجبتم «وقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يخفف على أمتة وينهى هم عن كثرة السؤال ويقول اتركوني ماتركتكم».

أقول: هذا المعنى أي قوله «لأخرت العشاء» جاء في عدة أحاديث صحيحة.

[الحديث الرابع] الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: لو لا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت صلاة العتمة.

[الحديث الخامس] وفي مسند أحمد وسنن أبي داؤد وابن ماجه وغيرها عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: لو لا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل. ورواه ابن أبي حاتم بلفظ «لولا أن يثقل علي أمتي لأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل».



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحديث السادس] وعند أحمد وابن ماجة وفي رواية محمد بن نصر عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء إلى ثلث الليل أونصف الليل».

وأخرجه ابن جرير فقال إلى نصف الليل.

وسياتى غير ذلك من الأحاديث في هذا المعنى إن شاء الله تعالى وأيضا هذا المعنى أعني لوقلت «نعم لوجبت كل عام» ورد في عدة أحاديث صحاح.

[الحديث السابع] عند أحمد و مسلم والنسائي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

[الحديث الثامن] عن أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «لا، ولوقلت نعم لوجبت».

رواه أحمد والترمذي وابن ماجة.

[الحديث التاسع] عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: لو قلت نعم لوجبت ثم إذا لا تسمعون ولا تطيعون.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

رواه أحمد والدارمي والنسائي.

وفى حديث أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم: لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لم تقوموا بها ولو  
لم تقوموا بها لعدتكم.

رواه ابن ماجة.

والمعنى الأخير أي قوله «اتركوني» أيضا فى صحيح مسلم و سنن النسائي  
فى حديث أبي هريرة نفسه أنه قال صلى الله تعالى عليه وسلم:  
لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم.

ثم قال: ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم  
واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا  
نهيتكم عن شيء فدعوه.

ورواه ابن ماجة مفردا.

يعني مالم أقض عليكم فى شيء بالوجوب أو الحرمة فلا تسألوا عنه ولا  
تعمقوا فيه فلو أوجبت عليكم أو حرمت ضاق عليكم الأمر.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ومن هنا ثبت أيضا أن ما لم يأمر به (صلى الله تعالى عليه وسلم) ولم ينه عنه فهو مباح من غير حرج، والوهابية يسألون في كل محل وقد جهلوا هذا الأصل الأصيل، أين أمرا لله ورسوله بهذا؟ ويكفي هؤلاء الحمقاء أن يقال لهم أين نهى الله ورسوله عن هذا؟ وإذالم يأمر ولم ينه فقد بقي الجواز، وأنتم المانعون من مثل هذه الأمور تفترون على الله ورسوله بل تكونون بأنفسكم شارعين إذلم يمنع الشارع وأنتم تمنعون، حفلة المولد، والقيام، وقراءة الفاتحة، وذكر لا إله إلا الله في اليوم الثالث بعد دفن الميت وغيرها من المسائل التي تعتقدونها الوهابية بدعة تسوي قضايا الجميع.

وقد بين هذا الأصل بآبين وجه حجة الخلف، بقية السلف، خاتمة المحققين سيدنا الوالد قدس سره الماجد في الكتاب المستطاب «أصول الرشاد لقمع مباني الفساد».

فنور الله منزله وأكرم عنده نزله آمين.

قال الإمام أحمد القسطلاني في المواهب اللدنية: من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يخص من شاء بما شاء من الأحكام.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وزاد العلامة الزرقاني في الشرح: (من الأحكام) وغيرها أي لا خصوصية للأحكام فهو صلى الله تعالى عليه وسلم يخص بأي شي من شاء.

ووضع الإمام الجليل جلال الدين السيوطي في الخصائص الكبرى بابا فقال: باب اختصاصه صلى الله تعالى عليه وسلم بأنه يخص من شاء بما شاء من الأحكام.

أي هذا باب في بيان أن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة أن يخص من شاء بما شاء من حكم وذكر القسطلاني خمس حكايات في نظير هذا، وذكر السيوطي عشرًا. تلك الخمس (التي ذكرها القسطلاني) والخمس الأخر وترك الفقير ثلاثا (مما ذكره السيوطي) وأضاف إليها خمسة عشر وجمع أحاديثها بتوفيق الله تعالى فكانت الجملة ثنتين وعشرين والله الحمد وأذن لتفصيل لها ودليل لكل واقعة.

[الحكاية الأولى]، [الحديث التاسع] في الصحيحين عن براء بن عازب رضي الله تعالى عنه أن خاله أبا بردة بن نيار رضي الله تعالى عنه ضحي قبل صلاة العيد، لما علم أنها لا تجزي، قال يا رسول الله! قد فعلت وعندي: جذعة قال اجعلها مكانها ولكن لا تجزي عن أحد بعدك.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

فى إرشاد السارى شرح صحيح البخارى تحت هذا الحديث: خصوصية له  
لا تكون لغيره إذ كان له صلى الله تعالى عليه وسلم أن يخص من شاء  
بما شاء من الأحكام. أيضاً.

[الحكاية الثانية]، [الحديث العاشر] فى الصحيحين عن عقبه بن عامر رضى  
الله تعالى عنه أن النبى أعطى الصحابة البهائم لأن يضحوا بها عن عقبه بن  
عامر الجهني رضى الله تعالى عنه قال: قسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم  
بين أصحابه ضحايا، فصادت لعقبه جذعة، فقلت: يارسول الله! صارت  
جذعة؟ قال: (ضحّ بها).

وفى سنن البيهقي بسند صحيح زيادة ولا رخصة فيها لأحد بعدك.

قال الشيخ المحقق عبد الحق المحدث الدهلوي فى «أشعة اللمعات» تحت  
هذا الحديث: الأحكام كانت مفوضة إليه على الصحيح.

[الحكاية الثالثة]، [الحديث الحادى عشر] فى صحيح مسلم عن أم عطية: لما  
نزلت الآية فى مبايعة النساء وكان فيها شريطة التجنب عن كل إثم  
«لا يعصينك فى معروف» وكانت النياحة على الميت إثماً، قلت: يا  
رسول الله! إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني فى الجاهلية فلا بد لي  
من أن أسعدهم.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن المشارع /

فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلا آل فلان.

وفى سنن النسائي : اذهبى فاسعديها، فذهبت هذه وناحت وبايعت بعد  
مارجعت.

وعند الترمذي: فأذن لها.

وفى مسند أحمد: اذهبى كافئهم.

قال الإمام النووي تحت هذا الحديث: رخص النبي لأم عطية خاصة فى آل  
فلان بخصوصهم، وللشارع أن يخص من العموم ماشاء. هذا  
المعنى.

[الحكاية الرابعة]، [الحديث الثاني عشر] ابن مردويه عن عبد الله بن عباس  
رضي الله تعالى عنها فى قصة خولة بنت حكيم رضي الله تعالى عنها  
[يحتمل أن تكون هذه المرأة أم عطية لذلك عدت هذه الواقعة  
بجياها.

: أنها قالت يا رسول الله! كان أبى وأخى ماتا فى الجاهلية وأن فلانة  
أسعدتني وقدمات أخوها. الحديث.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحكاية الخامسة]، [الحديث الثالث عشر] فى جامع الترمذى عن أسماء بنت يزيد الأنصارية أنها استأذنت النبى أن تكافئ قوما بالنياحة، فأبى صلى الله تعالى عليه وسلم، قالت: فراجعته مرارا، فأذن لي، ثم لم أنح بعد ذلك.

[الحديث الرابع عشر] أحمد والطبرانى عن مصعب بن نوح أن عجوزا استأذنت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المكافأة بالنياحة عند البيعة، قال: اذهبى فكافئهم.

أقول: فظاهر أن كل رخصة تختص بصاحبها لا شركة فيها لغيرها فلا ينكر بها ذكرنا على قول النووي أن هذا محمول على الترخيص لأم عطية فى آل فلان خاصة وبمثله يندفع ما استشكلوا من التعارض فى حديثي التضحية لأبى بردة و عقبه، لا سيما مع زيادة البيهقي المذكورة فإنه حكم لا خبر ولا شك أن الشارع إذا خص أبا بردة كان كل من سواه داخلا فى عموم عدم الإجزاء وكذا حين خص عقبه فصدق فى كل مرة لن تجزئ أحدا بعدك فافهم فقد خفى على كثير من الأعلام.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحكاية السادسة]، [الحديث الخامس عشر] فى طبقات بن سعد عن أسماء بنت عميس لما استشهد زوجها الأول جعفر الطيار قال لها صلى الله تعالى عليه وسلم : تسلبى ثلاثا ثم اصنعي ما شئت.

فى هذا الحديث استثنائها صلى الله تعالى عليه وسلم من أمر عام لكل امرأة توفى عنها زوجها وهو وجوب الحداد عليها خلال أربعة أشهر و عشرة أيام.

[الحكاية السابعة]، [الحديث السادس عشر] ابن السكن عن أبى النعمان الأزدي أن رجلا خطب امرأة، قال صلى الله تعالى عليه وسلم أصدقها، قال: ما عندي شىء قال صلى الله تعالى عليه وسلم:

«ما تحسن سورة من القرآن فأصدقها السورة ولأ يكون لأحد بعدك مهرا».

ورواه سعيد بن منصور مختصرا.

[الحكاية الثامنة]، [الحديث السابع عشر] أبو داؤد والنسائي والطحاوي و ابن ماجه وابن خزيمة عن عم عمارة بن ثابت الأنصاري.



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحديث الثامن عشر] وابن شيبه فى مصنفه والبخارى فى تاريخه وأبو يعلى فى مسنده وابن خزيمة فى صحيحه والطبرانى فى الكبير عن خزيمة نفسه.

[الحديث التاسع عشر] والحارث بن أسامة بن نعيان بن بشير رضى الله تعالى عنهما: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشترى فرسا من أعرابي فجحد البيع وطلب الشهود، فما يأتي من مسلم إلا وينهر الأعرابي ويقول: ويل لك، ما يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سوى الحق (ولكن لا يشهد له صلى الله تعالى عليه وسلم لأنه لم يعاينه) بين هو كذلك إذ أتى خزيمة وقال بعدما سمع الكلام: أنا اشهد أنك قد بايعته، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: كيف شهدت ولم تشهد عند البيع؟ قال: بتصديقك يا رسول الله (وفي الثاني) صدقتك بما جئت به وعلمت أنك لا تقول إلا حقا (وفي الثالث) أنا أصدقك علي خبر السماء والأرض ألا أصدقك على الأعرابي.

فجزاه صلى الله تعالى عليه وسلم بأن جعل شهادته بمثابة شاهدين إلى الأبد، وقال: من شهد له خزيمة أو شهد عليه فحسبه.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ثبت بهذه الأحاديث أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استثنى خزيمة من أمر عام ورد في القرآن وهو قوله «وأشهد واذوى عدل منكم».

وروى الستة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رجلا أتى النبي فقال: يا رسول الله! هلكت، فقال أن أباهريرة رضي الله تعالى عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله! هلكت، قال: مالك؟ قال: وقعت على إمرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكينا؟ قال: لا، قال: فمكث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فينا نحن ذلك أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعرف؟ فيها تمر. والعرق: المكتل. قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذها فتصدق به، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها، يريد الخرتين، أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت أنيابها ثم قال: أطعمه أهلك. (١٩٣٦)

أيها المسلمون! أهل سمع أحد بمثل هذه الكفارة عن إثم، يعطي هذا الرجل من حضرة الرسالة منوين وربعا من تمر. ليطعمه هو وأهله

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ويحسب هذا كفارة، والله! هذه حضرة محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حضرة رحمة التي تبدل العقوبة نعمة، أجل أجل! هذه الحضرة التي هي ملجأ للملهوفين حضرة خلافة كبرى حيث يكرم المسيؤون بإبدال سيئاتهم بالحسنات وفيهم يقول الله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ (□).

نظرة كرم منه تجعل الكبائر حسنات ولذلك هدى الله الآثمين الخطائين الهالكين إلى سدته فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ (□). والحمد لله رب العالمين.

[الحديث الحادي والعشرون] في صحيح مسلم عن أم المؤمنين الصديقة رضي الله تعالى عنه.

[الحديث الثاني والعشرون] وفي مسند البزار والمعجم الأوسط للطبراني عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما.

(1). [الفرقان : 70]

(2). [النساء : 64]

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحديث الثالث والعشرون] وفي الدارقطني عن المولى علي كرم الله تعالى وجهه قال صلى الله تعالى عليه وسلم: كله أنت وعيالك فقد كفر الله عنك.

وفي الهداية قال صلى الله تعالى عليه وسلم: كل أنت وعيالك تجزئك ولا تجزئ أحدا بعدك.

وفي سنن أبي داؤد عن الإمام ابن شهاب الزهري التابعي: إنما كانت هذه رخصة له خاصة ولو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بدمن التكفير.

وعد الإمام جلال الدين السيوطي وغيره ذلك من الخصائص المذكورة، وفي الحديث وجوه آخر.

[الحكاية العاشرة]، [الحديث الرابع والعشرون] وفي صحيح مسلم و سنن النسائي وابن ماجة ومسنند الإمام أحمد عن زينب بنت أم سلمة رضي الله تعالى عنها، أن أم المؤمنين الصديقة رضي الله تعالى عنها قالت. قالت امرأة أبي حذيفة: يا رسول الله سالم (مولى أبي أن حذيفة) يدخل عليّ وهوشابّ ويكره أبو حذيفة ذلك. قال صلى الله تعالى عليه وسلم: أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ. قالت أم سلمة و سائر الأزواج

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

المطهرات غيرها: مانرى هذه إلا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لسالم خاصة.

[الحديث الخامس والعشرون] وروى ابن سعد و حاكم بطريق عمرة بنت عبد الرحمان هذا المعنى عن سهلة زوجة أبى حذيفة رضى الله تعالى عنها أنها لما أخبرته صلى الله تعالى عليه وسلم بقصة سالم فأمرها أن ترضعه، فأرضعته، وكان سالم إذ ذاك شابًا قد شهد بدرا. أولا متى يحل أن يرضع الشاب من المرأة ولورضع لم يكن بذلك ابنا من الرضاة ولكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استثنى سالما من هذه الأحكام.

[الحكاية الحادية عشرة]، [الحديث السادس والعشرون] فى الصحاح الستة عن أنس رضى الله تعالى عنه: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير فى لبس الحرير لحكة كانت بهما.

[الحكاية الثانية عشرة]، [الحديث السابع والعشرون] الترمذي وأبو يعلى والبيهقي عن أبى سعيد رضى الله تعالى عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأمير المؤمنين المولى علي كرم الله تعالى وجهه الكريم: يا علي! لا يحل لاحد أن يجنب فى هذا المسجد غيري وغيرك.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحديث الثامن والعشرون] الحاكم فى المستدرک عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال أمير المؤمنين عمر الفاروق رضى الله تعالى عنه.

أوتي عليّ ثلاث خصال لو أن لي واحدة منهن لكانت أحب إلى من حمر النعم (وحمر النعم أعز أموال العرب) قال أحد: يا أمير المؤمنين! ما هن؟ قال: زواجه من بنت الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم : وسكنه المسجد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحل له ؟ يحل له. (أي مكث في المسجد جنبا) والراية يوم خيبر.

[الحكاية الثالثة عشر]، [الحديث التاسع والعشرون] الطبراني فى المعجم الكبير والبيهقي فى السنن وابن عساكر فى التاريخ عن أم المؤمنين أم سلمة رضى الله تعالى عنها. أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا لحائض إلا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأزواجه وفاطمة بنت محمد وعلي إلا بينت لكم أن تضلوا.

هذه رواية الطبراني.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحكاية الرابعة عشرة]، [الحديث الثلاثون] فى الصحيحين عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه: نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن خاتم الذهب.

ومع ذلك كان البراء نفسه يلبس خاتم من الذهب. وروى ابن أبى شيبه بسند صحيح عن أبى السفر: رأيت على البراء خاتما من ذهب.

وروى نحوه البغوي فى الجعديات عن شعبة عن أبى إسحاق.

وقال الإمام أحمد فى مسند: حدثنا، أبو عبد الرحمن ثنا، أبو رجاء ثنا، محمد بن ملك قال رأيت على البراء خاتما من ذهب وكان الناس يقولون له لم تتختم بالذهب وقد نهى عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال البراء رضى الله تعالى عنه بينا نحن عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبيى وخرثي قال فقسمها حتى بقي هذا الخاتم فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه، ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم قال أى براء فجئت حتى قعدت بين يديه فأخذ الخاتم فقبض على كرسوعى ثم قال خذ البس ما كسأك الله ورسوله قال وكان البراء يقول كيف تامروني أن

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

أضع ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البس ما كساك الله  
ورسوله. (جل جلاله وصلى الله تعالى عليه وسلم)

[الحكاية الخامسة عشرة]، [الحديث الحادي والثلاثون] وفي دلائل النبوة  
للبيهقي بسند حسن: أن النبي قال لسراقة: كيف بك إذا لبست  
سوارى كسرى.

لما فتحت فارس فى عهد أمير المؤمنين الفاروق رضى الله تعالى عنه، وأحضر  
سوارا كسرى ونطاقه وتاجه لديه، كساه أمير المؤمنين إياهما وقال:  
ارفع كلتي يدىك وقل: الله أكبر الحمد لله الذى سلبهما كسرى بن  
هرمز وألبسهما سراقة الأعرابى.

قال العلامة الزرقانى ليس فى هذا استعمال الذهب وهو حرام لأنه إنما فعله  
تحقيقاً لمعجزة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم من غير أن يقرهما  
فإنه روى أنه أمره فنزعهما وجعلهما فى الغنيمة ومثل هذا لا يعد  
استعمالاً.

أقول: رحمك الله من فاضل كبير الشأن إنما المعجزة إخباره صلى الله تعالى  
عليه وسلم بأنه يلبس سوارى كسرى فإنما تحقيقها بلبسه وإنما الحرام  
للبس وليس من شرط الحرمة اللبس فالواضح ما جنحت إليه من



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

أن هذا ترخيص وتخصيص من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لسراقة ولم يكن فى الحديث ما يدل على التملك، ففعل أمير المؤمنين ما أرشد إليه الحديث ثم ردهما مردهما.

[الحكاية السادسة عشرة]، [الحديث الثاني والثلاثون] وفى طبقات ابن سعد عن المنذر الثوري: تحاور أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه و طلحة رضي الله تعالى عنه، قال طلحة لعلي: أنت سميت ابنك (محمد بن الحنفية أبا القاسم) باسم النبي و كنيته بكنيته صلى الله تعالى عليه وسلم

[ قال الشيخ المحقق عبد الحق المحدث الدهلوي فى «أشعة اللمعات»: للعلماء فى هذه المسألة أقوال، والقول الصواب من هذه الأقوال أنه يجوز التسمية باسمه صلى الله تعالى عليه وسلم بل يستحب والتكني بكنيته ممنوع ولو بعد زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم والمنع من ذلك فى زمنه كان أشد وأقوى، وكذلك الجمع بين اسمه و كنيته صلى الله تعالى عليه وسلم ممنوع بالأولى وما صنعه علي المرتضى رضي الله تعالى عنه كان مخصوصا به، ولم يجز لغيره. لكن فى التنوير «من كان اسمه محمدا لا باس بأن يكنى أبا القاسم» و علَّله فى الدر بنسخ النهي محتجا بفعل علي رضي الله تعالى عنه

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

أقول: وكيف يفيد النسخ مع نص الحديث نفسه إن ذلك كان رخصة من النبي صلى الله تعالى عليه لعلي كرم الله تعالى وجهه كما سيأتي والمرام يحتاج إلى زيادة تحرير لا يرخص فيه غرابة المقام والله تعالى أعلم  
[١٢ منه].

وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الجمع بينهما، وأرسل أمير المؤمنين علي كرم الله تعالى وجهه إلى جماعة يدعوهم فاستشهدهم على أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعلي: «سيولد لك بعد غلام فقد نحلته اسمي وكنيتي ولا نحل لأحد من أمتي بعده».

يقول المولي على كرم الله تعالى وجهه: قلت يا رسول الله إن ولد لي ولد بعدك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك فقال نعم فكانت خصه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلي.

أحمد و أبو داؤد والترمذي وصحح وأبو يعلى والحاكم فى الكنى والطحاوي والحاكم فى المستدرک والبيهقى فى السنن والضياء فى المختاره عنه رضى الله تعالى عنه.

[الحكاية الثانية والعشرون]، [الحديث الثالث والأربعون] الإمام أحمد فى مسنده بسند ثقات رجاله رجال مسلم: حدثنا محمد بن جعفر ثنا،

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن رجل منهم رضى الله تعالى عنه أنه أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فأسلم على أنه لا يصلى إلا صلاتين فقبل ذلك منه.

[الحديث الرابع والاربعون] حديث صحيح جليل فى سنن أبي داؤد و ابن ماجة و مسند الإمام الطحاوي و معجم الطبراني والمعرفة للبيهقي: كلهم بطريق منصور بن المعمر عن إبراهيم التيمي عن عمر و بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت إلا ابن ماجة فعن سفيان عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن خزيمة أن سيدنا خزيمة بن ثابت الأنصاري ذا الشهادتين قال: «جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للمسافر ثلاثا ولو مضى السائل على مسأله لجعلها خمسا».

هذه رواية ابن ماجة وفي رواية لأبي داؤد وفي رواية معاني الآثار لأبي جعفر وفي رواية للبيهقي قال: ولو استزدناه لزدانا.

وفي أخرى عند الطحاوي: عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه جعل المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة ولو أطنب له السائل فى مسأله لزداه.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وفى رواية أخرى للبيهقي: وأيم الله لومضى السائل فى مسأله لجعله خمسا.

هذا الحديث صحيح الإسناد بلا شبهة، كل رواه ثقات أجلة لاجرم أن

قال الإمام الترمذي بعد مارواه: هذا حديث حسن صحيح وأيضا

نقل عن إمام الشأن يحيى بن معين أن الحديث صحيح.

وهو وإن لم يذكر الزيادة فإنها المخرج المخرج والطريق الطريق حيث قال

حدثنا قتيبة نا سعيد بن مسروق عن إبراهيم التيمي، عن عمر و بن

ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمه بن ثابت رضي الله تعالى

عنه، عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد أطال الإمام ابن دقيق

العيد الكلام فى تقوية هذا الحديث والذب عنه فى كتابه «الإمام»

وأثره الإمام الزيلعي فى نصب الرأيه فراجعه إن شئت.

أقول: هذا الحديث الصحيح نص صريح فى تفويض الأحكام إليه واختياره

صلى الله تعالى عليه وسلم وإلا لم يسع القائل قوله حالفاً وأيم الله

لومضى السائل لجعله خمسا والجزم بالخصوص ههنا لايتأتى بغير

جزم بالعموم إذ لم يصرح بالنسبة إلى هذا الخاص بتخير مخصوص

فإنها منشاء الجزم من حيث أن خزيمه علم أن الأحكام مفوضة إلى

النبي عليه و على آله أفضل الصلاة والسلام.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحديث الخامس والأربعون] روى مالك و أحمد والبخاري و مسلم والنسائي وابن ماجة عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

قال العلماء هذا الحديث متواتر. قاله فى التيسير وغيره.

وروى أحمد والنسائي عنه بسند صحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك».

[الحديث السادس والأربعون] مالك والشافعي والبيهقي عنه (أي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) والطبراني فى الأوسط عن أمير المؤمنين المولى عليّ بسند حسن، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء».

[الحديث السابع والأربعون] قال صلى الله تعالى عليه وسلم: عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم مرضاة للرب، لما أتاني جبريل أوصاني بالسواك حتى لقد خشيت أن يفرضه عليّ و على أمتي ولو لا أنّي أخاف أن أشق على أمتي لفرضته عليهم.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ابن ماجة عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه.

ههنا أسند الافتراض إلى جبريل الأمين على نبينا وعليه الصلاة والتسليم.

[الحديث الثامن والأربعون] الطبراني والبزار والدارقطني والحاكم عن عباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة (زاد غير الدارقطني) «كما فرضت عليهم الوضوء».

ههنا قال صلى الله تعالى عليه وسلم «حتى عن الوضوء فرضت عليهم الوضوء»

[الحديث التاسع والأربعون، والخمسون] قال صلى الله تعالى عليه وسلم: لو لا أن اشق على أمتي لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة.

أبو نعيم فى كتاب السواك عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنها بسند حسن و سعيد بن منصور فى سننه عن مكحول مرسلا.

ههنا زاد فرضية الطيب.

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

[الحديث الحادي والخمسون] قال صلى الله تعالى عليه وسلم: لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار.

أبو نعيم فى السواك عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما. الخ

وهاك أنموذجا آخر من تناقض معاملة الديوبندية مع قذوتهم ومع غيرهم، هذا إمام الديوبندية قاسم النانوتوى يقول فى «تحذير الناس» مؤكدا لما زعمه أولا من أنه لافضيلة فى ختمه صلى الله تعالى عليه وسلم للنبوة بمعنى أنه نبيّ آخر الزمان وأن اعتقاده خاتم النبين بهذا المعنى إنما هو تخيل العوام أى الجهلة ونصه كما يلى:

«عوام كي خيال مين تو رسول صلعم كا خاتم هونا باين معني هي كه آپ كا زمانه انبياء سابق كي زمانى كي بعد اور آپ سب مين آخر نبي هين مگر اهل فهم پر روشن هو گا كه تقدم و تأخر زمانه مين بالذات كچه فضيلت نهين»

وهو القائل فى نفس الكتاب،

(اگر بالفرض بعد زمانه نبوي بهي كوئي نبي پيدا هو تو پھر بهي خاتميت محمدي مين كچه فرق نه ائي گا چه جائيكه آپ كي معاصر كسي اور زمين مين يا فرض كيجئي اسي زمين مين كوئي اور نبي تجويز كيا جائئي).

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

وهو الذي زعم في الكتاب المذكور ما نصه ، (بالفرض آپ كى زمانى مین كهین اور كوئی نبی هو جب بهی آپ كا خاتم هونا بدستور باقى رهتا هی).

یعنی إنما بتخیل العوام أن كونه صلى الله تعالى علیه وسلم خاتم النبیین بمعنى أن زمنه صلى الله تعالى علیه وسلم بعد زمن الأنبياء السابقین وأنه صلى الله تعالى علیه وسلم آخر النبیین لكنه جلی عند أهل الفهم أنه لافضل في تقدم و تأخر الزمن أصلا، ثم زعم ما ترجمته بالعربية: لو حدث بعده صلى الله تعالى علیه وسلم نبی جدید لم یخل ذلك بخاتمته فضلا أن يفرض نبی آخر معاصر له في أرض غير أرضه صلى الله تعالى علیه وسلم أو في نفس أرضه صلى الله تعالى علیه وسلم وادعی أيضا مامعناه بالعربية لو حدث في زمنه صلى الله تعالى علیه وسلم نبی غیره في مكان ما تبقي خاتمته بحالها.

ومضى يؤيد ما زعمه وينكر ختم نبوته صلى الله تعالى علیه وسلم إلى أن قال ما نصه: .... فإذا كانت ذات النبى المباركة موصوفة بالنبوة بالذات وكان سائر الأنبياء موصومين [بالنبوة] بالعرض، ثبت أنه صلى الله تعالى علیه وسلم والد معنوى وسائر الأنبياء فى حقه أولاد معنويون له، [إلى أن قال] إذا نظرت فى قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ



سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴿١٦٦﴾ بعد الملاحظة للصلة ﴿مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾  
فيثبت أن لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قربا من أمته ليس  
لهم من أنفسهم، لأننا أولى بمعنى الأقرب، وإن كان الأولى بمعنى  
الأحب أو الأولى بالتصرف لزم نفس الأمر، لأننا لأقربية يجوز أن  
تكون سببا للأحبية والألوية بالتصرف ولا يجوز العكس- انتهى-

أيها الناظر قد جعلت بمرأى منك هذه النقول ولا أظن أنه يخفى عليك ما  
فيها من التعارض نفيا وإثباتا وإقرارا وإنكارا، انظر كيف جحد بختم  
النبوة وكيف كفر بآخر الأنبياء وكيف جعل اعتقاد ختم النبوة الذى  
توارثته الأمة من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، اعتقاد الجهلة العوام  
وكيف جاء بالمحال بجمع الضدين حيث جوز خاتمين إذ يقول:  
«لو حدث بعده صلى الله تعالى عليه وسلم نبى جديد لم يخل ذلك  
بخاتمته» الخ.

ويكرره ويصرّ عليه إذ يقول: «لو حدث فى زمنه صلى الله تعالى عليه  
وسلم نبى غيره فى مكان ما تبقى خاتمته بحالها».

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ثم أقر هو نفسه بلزوم الخاتمية الزمانية وبأن هذا المعنى متواتر وبأنها انعقد الإجماع عليه وأقر بأن منكره كافر كما كفر منكر التواتر فى أعداد الركعات وأطال المقال حتى قال فى ضمن تقريره الفاسد لتأويل الآية إلى معنى لم يسبقه إليه أحد ما نصه معرّبا : ..... فى هذه الصورة تثبت خاتمية بوجه أحسن ولا تفلت الخاتمية الزمانية من الأيدي ..... (□).

والشاهد عليه بالتناقض قوله : فى هذه الصورة تثبت الخاتمية بوجه أحسن ولا تفلت الخاتمية الزمانية من الأيدي . انتهى ، وإقراره بلزوم الخاتمية الزمانية وأنه متواتر وإقراره بأنه انعقد الإجماع عليه . وهو كما ترى إقرار للمعنى الذي أنكره أولا وتمادى فى الإنكار وجعله معتقد الجهلة ، ولكنه إقرار إجباري سلط عليه من الملك الجبار ، ليكون هو المكذّب لنفسه بنفسه ، والمبطل لسابق المقالة بلاحق قالته ، وتصديقا لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : إن الله قد يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . وليكون هو الملقم لفيه الحجر ، وليجعل للناس مبينة لتحريفه للقرآن ، وأن ما أتى به ليس تأويلا ، لأن المعنى الذي زعمه ليس معنى «الخاتم» حقيقة ولا مجازا ، وأنه

---

(1) . [معرّبا ص 15]

تحويل وليس بتأويل، وقديما ردّ العلماء التأويل في غير محل التأويل ولم يقبلوه عن قائله بل رموه وأوجبوا تكفيره، فما ظنك بهذا الذي حرّف الكلم عن مواضعه، وأنكر المعنى المتواتر والمجمع عليه من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، وهو نفسه مقر بالتواتر والإجماع؟ وللإمام الغزالي قدس سره ههنا كلام جيّد يكشف الشبهة، ويزيح الريبة، ويدفع زيغ الزائعين، ويبطل انتحال المبطلين، لا بأس أن نذكره فإنه لا يخلو عن فائدة. فهو هو ذا قائلاً تحت الباب الرابع في بيان من يجب تكفيره من الفرق:

«الرتبة السادسة: ألا يصرّح بالتكذيب ولا يكذب أيضاً أمراً معلوماً على القطع بالتواتر من أصول الدين، ولكن ينكر ما علم صحته بالإجماع المجرد، فلا مدرك لصحته إلا الإجماع، فأما التواتر - فلا يشهد له؛ كالنظام مثلاً إذ أنكر كون الإجماع حجّة قاطعة في أصله وقال: ليس يدّل على استحالة الخطأ على أهل الإجماع دليل عقليّ قاطع ولا شرعيّ متواتر لا يحتمل التأويل، فكّل ما يُستشهد به من الأخبار والآيات مؤوّل بزعمه، وهو في قوله هذا خارق لإجماع التابعين، فإننا نعلم إجماعهم على أن ما أجمع عليه الصحابة حقّ مقطوع به لا يمكن خلافه، فقد أنكر الإجماع وخرق

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الإجماع] .إلى أن قال: [ لو فتح هذا الباب - إنجر إلى أمور شنيعة، وهو أن قائلًا لو قال :يجوز أن يُبعث رسول بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم - فيبعد التوقف في تكفيره ومستند استحالة ذلك عند البحث يُستمد من الإجماع لا محالة؛ فإنَّ العقل لا يحيله، وما نقل فيه من قوله «لا نبيَّ بعدي» ومن قوله تعالى: «وخاتم النبيين» - فلا يعجز هذا القائل عن تأويله فيقول: «خاتم النبيين» أراد به أولي العزم من الرسل [إلى أن قال] فهذا وأمثاله لا يمكن أن تدعى استحالته من حيث مجرد اللفظ؛ فإننا في تأويل ظواهر التشبيه قضينا بإحتمالات أبعد من هذه ولم يكن ذلك مبطلا للنصوص، ولكن الرد على هذا القائل أنَّ الأمة فهمت بالإجماع من هذا اللفظ ومن قرائن أحواله أنه أفهمَ عدمَ نبيِّ بعده أبدا وعدم رسول أبدا، وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص، فمنكر هذا لا يكون إلا منكرا للإجماع. (□) وهل هذا إلا جمع بين النفي والإثبات والإقرار والإنكار، ومع ذلك قاسم النانوتوى هذا عند الديوبندية أحد أئمة الدين وقاسم العلوم والخيرات، أما القاديانى فهو عندهم كافر وهو حقا كافر عندنا معاشر أهل السنة، ولما "قاسم" هذا من الكفر وتأسيس هذا المعتقد

(١) . (ملقطا من كتاب الإقتصاد في الاعتقاد للغزالي).

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

الباطل للقاديانى حظ وافر، فهما سيّان كلاهما كافران فتأمل حق التأمل.

هذا ولا يفوتنى أن أنبهك على ما فى آخر مقاله الذى نقلته لك ههنا من هدم لبنيان الوهابية [والديوبندية منهم] القائل على المنع من أن يعتقد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حاضرا وناظرا أو متصرفا فضلا عن أن يكون أولى بالتصرف، فإن كل ذلك عند الوهابية شرك وهو قد أقرّ بكل ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ما جحد بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ضمن جحوده بكونه صلى الله تعالى عليه وسلم آخر الأنبياء بل جحد بسائر الأنبياء حيث جعلهم موصوفين بالنبوة بالعرض وأنت خير أن الموصوف بالعرض ليس متصفا به حقيقة، كالجالس فى السفينة يعرضه الحركة وما هو بمتحرك حقيقة إنما المتصف بالحركة حقيقة السفينة وبهذا التقرير يحصل لكل أحد أن يعلم أن الوهابية دين التناقض فليس للوهابية على شىء قرار - والله الهادى إلى سواء الصراط -

وما علينا من تناقضهم من ضمير بل فيه خير لنا وتأيد لما نعتقده من أنه صلى الله تعالى عليه وسلم حي وأن حرمة باقية وأن طاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وأن الناس لا يصلون ما بينهم وبين ربهم إلا

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع

بواسطة الرسول، ليس لأحد طريق غيره ولا سبب سواه، وأن الله سبحانه وتعالى أقامه مقام نفسه في أمره ونهيه وإخباره وبيانه كما قد سبق عن ابن تيمية هو أنه شارع للأحكام كما يعطيه كلام ابن تيمية وأنه أقرب إلى المؤمنين من أنفسهم وأحب إلى المؤمنين من سائر الخلق وأنه أولى بالتصرف. وقوله أقرب إلى المؤمنين وأنه أولى بالتصرف يشعر بأنه حاضر وناظر تَ ذَكَرَ حديث الوالد في كلام قاسم النانوتوي يحصل لك من كلامه أنه مفيض ومرب للأمة عامة ولطلاب الحق خاصة، كما أفاد الشيخ المحقق عبدالحق المحدث الدهلوي في «أقرب السبل»، وأن له صلى الله تعالى عليه وسلم ولاية على جميع المؤمنين، وهذا منه من حيث لم يشعر تأييد لما حكاه في «المواهب اللدنية» عن سيدنا سهل بن عبد الله التستري من قوله «من لم ير ولاية الرسول عليه في جميع أحواله، وير نفسه في ملكه، لا يذوق حلاوة سنت». وكان هذا واضحا مما أسلفنا عن ابن تيمية وإسماعيل الدهلوي وقاسم النانوتوي. وكونه صلى الله تعالى عليه وسلم شارعا كان واضحا جليا من خلال ما أسلفنا عن ابن تيمية وبعده عن إمام الوهابية إسماعيل الدهلوي. ولكن أحببنا أن نشبع الكلام في هذا المرام، ولذلك جئنا بكلام في غاية الأحكام من «الأمن والعلى» وبه

سد المشارع فى الرد على من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع /

ثبت أن الناس يحتاجون إليه ولا محيد لأحد عن متابعتة صلى الله تعالى عليه وسلم، كيف وهو المشرع للأحكام، وأحكامه كرسالته باقية إلى يوم القيام، والله سبحانه وتعالى أعلم.  
وصلى الله تعالى على سيدنا محمد الفرد العلم، و على آله وصحبه مصابيح الظلم، وسائر التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قاله بفمه وأمر برقمه

محمد أختر رضا القادري الأزهري غفر له

١١ صفر المظفر ١٤٣٠ هـ